الإسلام الذي ندعو إليه

بقلم
الأستاذ الدكتور
يوسف القرضاوي

بسم الله الرحمن الرحيم
مقدمة

الحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات، الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله. وأزكى صلوات الله وتسليماته على مَن أرسله الله رحمة للعالمين، ونعمة على المؤمنين، وحجَّة على الناس أجمعين، سيدنا وإمامنا وأسوتنا وحبيبنا ومعلمنا محمد الصادق الأمين، وعلى آله الطيبين، وأصحابه الغرِّ الميامين، ومَن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

(أما بعد)

فقد كان من فضل الله تعالى ورحمته، وتوفيقه وتسديده: أن هيَّأ نخبة من علماء الأمة الإسلامية للدعوة إلى إقامة: (اتحاد عالمي لعلماء المسلمين) يجمع شتاتهم، ويوحِّد كلمتهم، في مواجهة المواقف التي تمسُّ الأمة المسلمة في مشارق الأرض ومغاربها، ويقول كلمته الإسلامية الخالصة، المعتمِدة على مُحكمات القرآن والسنة، ورؤية الواقع المعيش رؤية صحيحة، مقدِّرا الظروف العالمية، والأوضاع الإقليمية، لا يخاف في الله لومة لائم، ولا نقمة ظالم، ينصح للسلطان بما يُرضي الله، ويدفع طاقات الأمة في طريق التحرُّر والوحدة والبناء. ولذا جعل شعاره قول الله تعالى: **{الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا}** [الأحزاب:39].

والحمد لله أن قام هذا الاتحاد، وبدأ يباشر نشاطه، ويصدر بياناته وفتاواه، ويستكمل سائر مكوناته.

وقد رأى مجلس الأمناء أن يكون للاتحاد (ميثاق) يوضِّح رؤيته الإسلامية للقضايا الكبرى، وموقفه منها، ليكون هو الأساس والمحور الذي ينضمُّ إليه المنضمُّون بِناء عليه، وقد عكف الاتحاد خلال أكثر من سنة على دراسة مشروع ميثاقه، من خلال (لجنة الفتوى والدراسات)، والمكتب التنفيذي، ومجلس الأمناء، وبعد التشاور مع عدد كبير من الإخوة العلماء، ها هو اليوم يقدِّم هذا الميثاق آملاً أن يكون منطلَقًا نحو فقه

إسلامي أصيل ومعاصر، وأن يساهم في تسديد الفكر الإسلامي المعاصر ليحافظ على دوره الرائد في حوار الأفكار والحضارات.

إننا نتوجَّه بهذا الميثاق إلى المسلمين خاصَّة ليجتمعوا حوله، وينبذوا كلَّ دعوات التفرُّق والتطرُّف والجمود، كما نتوجَّه به إلى الرأي العام العالمي نعرِّفهم بالخطوط العريضة للإسلام العظيم، خاتم الرسالات السماوية، وموقفه من القضايا المطروحة في هذا العصر.

أما إخواننا العلماء في كلِّ بقاع الأرض الذين يتمتَّعون بسَعَة الأفق، ورحابة الصدر، والسماحة في التعامل مع المخالِف، فإننا نضع بين أيديهم هذه الأصول أو القواعد التي تحدِّد موقعنا، وتميِّز رؤيتنا للقضايا العَقَدية والعملية والفكرية والاجتماعية الكبرى، آملين أن يجتمعوا حولها، وأن تكون المحور الذي يدورون حوله في خطبهم ودروسهم وتوجيهاتهم، لذلك فإننا نرجو دراستها بتأنٍّ، ولا بأس أن يكتبوا إلينا بموافقتهم الإجمالية ورغبتهم في الانضمام للاتحاد، وكذلك بملاحظاتهم التفصيلية حتى نستفيد منها في تعديل في الطبعات اللاَّحقة.

ولا يضير العالم المسلم أن يخالف في بعض هذه القضايا، فبحسبه أن يوافق عليها في الجملة لا في التفصيل، وأن يكون متقبِّلا لمعظمها، فإن اتفاق الناس على الجزئيات أمر عسير، بل يكاد يكون مستحيلا.

المهم هو استقامة الاتجاه، **{فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ ...}** [هود:112]، وخلوص النية، "وإنما لكل امرئ ما نوى"[1].

نسأل الله تعالى أن يجعل نيَّتنا خالصة لوجهه وابتغاء مرضاته، وأن يجعل هدفنا هو نصرة دينه، وأن تكون كلمة الله هي العليا، **{رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ**

[1]– متفق عليه: رواه البخاري في بدء الوحي (1)، ومسلم في الإمارة (1907)، وأحمد في المسند (168)، وأبو داود في الطلاق (2201)، والترمذي في الجهاد (1647)، والنسائي في الطهارة (75)، وابن ماجه في الزهد (4227)، عن عمر.

الْمَصِيرُ * رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} [الممتحنة:4،5].

يوسف القرضاوي
رئيس الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين

أصول الميثاق الإسلامي

(1)
أمة الإسلام

أمة الإسلام أمة وسط، كما وصفها القرآن بقوله: **{وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ...}** [البقرة:143].

وهي أمة عقيدة ورسالة، وليست أمة عِرقية تنتمي إلى جنس أو عنصر معيَّن، ولا أمة إقليمية تنتمي إلى وطن أو إقليم من الأرض، يجمعها في شرق أو غرب، ولا أمة لُغوية تنتمي إلى لُغة معيَّنة ولسان معيَّن.

بل هي أمة عالمية، جمعت بين أبنائها – على اختلاف عروقهم وأوطانهم وألسنتهم وألوانهم – العقيدة الواحدة، والشريعة الواحدة، والقِيَم الواحدة، والقِبلة الواحدة.

في هذه الأمة: العربي والعجمي، والأبيض والأسود، والشرقي والغربي، والإفريقي والأوربي، والآسيوي والأمريكي والأسترالي، يجمعهم الإسلام على كلمة سواء، ويذيب بينهم كل الفوارق التي تفرّق بين البشر: العنصرية واللونية واللُغوية والإقليمية والطَبَقية. ويعلن أن الجميع: أمة واحدة، تربط بينهم أخوَّة عميقة، أساسها: الإيمان بربٍّ واحد، وكتاب واحد، ورسول واحد، ومنهج واحد، يجمع شملها، ويوثّق روابطها، كما قال تعالى: **{وَأَنَّ هَـذَا صِـرَاطِي مُسْـتَقِيماً فَـاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُـوا السُّـبُلَ فَتَفَـرَّقَ بِكُـمْ عَـنْ سَـبِيلِهِ...}** [الأنعام:153].

أسَّس هذه الأمة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكانت كما وصفها الله: **{خَيْرَ أُمَّـةٍ أُخْرِجَـتْ لِلنَّـاسِ ...}** [آل عمران:110]، فهي أمة لم تُخرَج لنفسها، ولكن أُخرجت للناس، لنفع الناس، وهداية الناس، وإسعاد الناس. وإنما كانت خيريَّتها لما وصفها الله به: **{تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ}** [آل عمران:110].

فهي أمة ذات رسالة: ربانية إنسانية أخلاقية عالمية، خلاصتها أمران:

الأول: الإيمان بالله وحده، وهذا يتضمن ثلاثة عناصر أساسية: ألا تبغي غير الله ربًّا، ولا تتخذ غير الله وليًّا، ولا تبتغي غير الله حكمًا. وهي عناصر التوحيد الثلاثة التي أكَّدتها سورة الأنعام، التي عُنِيَت بترسيخ أصول التوحيد.

الثاني: أنها تحمل دعوة الناس إلى الحقِّ والخير والمُثُل العليا، التي عبَّر عنها القرآن بـ(الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

والمعروف: كلمة جامعة: تشمل كل معاني الحقِّ في العقائد، والصدق في الأقوال، والصواب في الآراء، والخير في الأفعال، والرشد في التصرفات.

والمنكر على عكسه، يشمل: كل معاني الباطل في المعتقدات، والكذب في الأقوال، والخَطَل في الآراء، والشرِّ في الأفعال، والغيِّ في التصرفات.

والأمَّة مطالَبة بهذه الوظيفة، حتى تُقوِّم ما يعوج، وتُصلح ما يفسَد من أمور الحياة، كما قال تعالى: **{وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}** [آل عمران:104].

وكان صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، من بعده يشعرون بأنهم مبعوثون إلى الأمم بما بُعث به رسولهم، كما قال لهم: "إنما بُعثتم ميسِّرين ولم تُبعثوا معسِّرين"[1]. وقال واحد منهم – وهو ربعي بن عامر – لرستم قائد قواد الفرس: (إن الله ابتعثنا لنُخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده، ومن ضيق الدنيا إلى سَعَتها، ومن جَور الأديان إلى عدل الإسلام)[2].

ولقد أصاب هذه الأمة في تاريخها مِحَن وفتن وغارات وغزوات، من الشرق كغارات المغول، ومن الغرب، كغارات الفرنجة (الصليبيين)، كادت تهدِّد وجودها، ولكنها سُرعان ما قيَّض الله لها رجالا، (مثل: عماد الدين، ونور الدين، وصلاح الدين وقطز)

---

[1]– رواه البخاري في الوضوء (220)، وأحمد في المسند (7255)، وأبو داود (380)، والترمذي (147)، والنسائي (56)، ثلاثتهم في الطهارة، عن أبي هريرة.

[2]– رواه الطبري في التاريخ (401/2).

أحيَوها من موات، وجمعوها من شتات، فاستعادت حيويتها وقدرتها، وطردت الغزاة، وعادت للحياة، أو عادت لها الحياة.

واليوم تتعرَّض الأمة لغزوات أخرى، من نوع جديد، تريد أن تُغَيِّرها من الداخل، وبأيدي أبنائها، بتغيير هُويَّتها، وتغيير عقيدتها، ورؤيتها للدين وللحياة، وللفرد والمجتمع، وللخَلق والخالق، وللدنيا والآخرة، وللإنسان والعالم.

ولا تستطيع الأمة أن تقف ضدَّ هذا الطاغوت الجديد إلا بأن تعتصم بحبل ربها، وتستمسَّك بعروتها الوثقى لا انفصام لها: عروة الإسلام. وتقول ما قال ابن الخطاب: نحن كنا أذلَّ قوم فأعزَّنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العزَّة بغيره أذلَّنا الله[1]!

وتعتمد مقولة إمام دار الهجرة مالك بن أنس: لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها. وما صلح أولها إلا بكتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، وأن تجعل شعارها: **{وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلا تَفَرَّقُوا...}** [آل عمران:103].

(2)
أمة تؤمن بالله الواحد

[1]– رواه هناد في الزهد (817)، وابن أبي شيبة في التاريخ (10/7)، والحاكم في الإيمان (120/1)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وابن عساكر في تاريخ دمشق (5/44)، عن عمر.

وأول أساس تقوم عليه الأمة وتقوم به هو: العقيدة: عقيدة الإسلام.

لذا كانت رسالة هذه الأمة: غرس هذه العقيدة، ورعايتها وتثبيتها، وحمايتها، ومدُّ نورها في الآفاق.

وعقيدة الإسلام تتمثَّل في الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر: **{آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ}** [البقرة:285].

فهي عقيدة تبنى ولا تهدم، تُجمِّع ولا تُفرِّق، لأنها تقوم على تراث الرسالات الإلهية كلِّها، وعلى الإيمان برسل الله جميعا: **{لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ}** [البقرة:285]، **{وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالا بَعِيداً}** [النساء:136].

وأضافت السنة إلى هذه الأركان القرآنية الخمسة: الإيمان بالقدر، وهو داخل في الإيمان بالله تعالى، لأنه يتعلَّق بعلمه وإرادته وقدرته عزَّ وجلَّ، فكلُّ ما يقع في الكون بتقدير الله تعالى وتدبيره، وليس عبثا ولا اعتباطا: **{إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ}** [القمر:4]، **{مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ * لِكَيْلا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ ...}**[الحديد:22،23].

ولهذه العقيدة عنوان يلخِّصها، أو شعار يعبِّر عنها هو: (شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله)، هذه العقيدة هي التي تمثِّل وِجهة نظر المسلمين إلى الكون، ورب الكون، وإلى الطبيعة، وما وراء الطبيعة، وإلى الحياة وما بعد الحياة، وإلى العالم المنظور والعالم غير المنظور، وبعبارة أخرى: إلى الخَلق والخالق، إلى الدنيا والآخرة، إلى عالم الشهادة وعالم الغيب.

ومن ضلَّ عن هذه الحقيقة في الدنيا، فسيُكشف عنه الغطاء في الآخرة، ويرى الحقيقة واضحة وضوح الشمس في الضحى: **{إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْداً * لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدّاً * وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْداً}** [مريم:93-95].

وهذا هو معنى: (لا إله إلا الله)، أي لا يستحقُّ العبادة غيره ... أو لا يستحقُّ كل الخضوع وكل الحب إلا هو، **{إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ}** [الفاتحة:5].

فهو وحده الذي تخضع لأمره الرقاب، وتسجد لعظمته الجباه، وتسبِّح بحمده الألسنة، وتنقاد لحكمه القلوب والعقول والأبدان.

وهو وحده الذي تتَّجه إليه الأفئدة بالحبِّ كلِّ الحبِّ، فهو المتفرَّد بالكمال كلِّه، والكمال من شأنه أن يُحَبَّ ويُحَبَّ صاحبه، وهو مصدر الجمال كلِّه، وما في الوجود من جمال فهو مستمَدٌّ منه، والجمال من شأنه أن يُحَبَّ ويُحَبَّ صاحبه، وهو واهب النعم كلِّها، ومصدر الإحسان كله: **{وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ}** [النحل:53]، والإحسان دائمًا يُحَبُّ، والنعمة دائمًا تُحَبُّ ويُحَبُّ صاحبها.

ومعنى كلمة (لا إله إلا الله) هو: رفض الخضوع والعبودية لكل سلطان غير سلطانه، وكل حُكم غير حُكمه، وكل أمر غير أمره، ورفض الولاء إلا له، والحبِّ إلا له وفيه.

وإن هذه الكلمة الطيبة: **{كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ * تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا}** [إبراهيم:25].

ومن أُكُلها وأطيب ثمراتها: التحرُّر العقلي والوجداني من الخوف والذلِّ لأي مخلوق، والشعور بالمساواة حقًّا بين البشر، فليس بعضهم أربابا لبعض، بل هم في الأصل إخوة من أب واحد.

ولهذا كانت رسائله صلى الله عليه وسلم إلى القياصرة والأمراء من أهل الكتاب مختومة بهذه الآية: **{قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ}**... [آل عمران:64][1].

نؤمن بأن الإسلام لا يعرف الكهانة، ولا توجد فيه طبقة كهنوتية، تحتكر الدين، وتتحكَّم في الضمائر، وتغلق على الناس باب الله، إلا عن طريقها، عنها تصدر قرارات

[1]– رواه البخاري في بدء الوحي (7)، ومسلم في الجهاد والسير (1773)، وأحمد في المسند (2370)، عن أبي سفيان.

الحرمان، أو صكوك الغفران! إنما كلُّ الناس في الإسلام رجال لدينهم، ولا يحتاج المرء فيه إلى واسطة بينه وبين ربه، فهو أقرب إليه من حبل الوريد، ويستطيع المسلم أن يؤدِّي صلاته وفرضه لربه في أي مكان من الأرض، كما قال رسول الإسلام: "وجُعلت لي الأرض مسجدا، فأيُّما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصلِ"[1].

والإمام في الصلاة قائد، وليس بكاهن، ويمكن لكل مسلم أن يؤمَّ الناس، إذا كان أقرأهم للقرآن.

ويمكن للمسلم أن يؤدِّي فرائضه كلها دون واسطة، وما يحسبه الناس من ضرورة (المطوِّف) في الحجِّ: فلا أصل له في الدين، فليس في الحجِّ ما يحتاج إلى مُلَقِّن.

ومَن ارتكب من المسلمين ذنبا صغيرا أو كبيرا، فقد منحه الله مطهِّرات ومكفِّرات شتَّى، من الوضوء والصلاة والصيام والصدقة وذكر الله، وما يصيب المرء من أذى ومِحَن، ثم الاستغفار والتوبة. ولا يحتاج إلى كاهن يعترف له بذنبه، يسأله التوسُّط له عند الله، **{وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ}** [البقرة:186]، **{قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ}** [الزمر:53].

وعلماء الدين في الإسلام: ليسوا إلا خبراء في اختصاصهم، يُرجع إليهم كما يُرجع إلى كل ذي علم في علمه، **{فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيراً}** [الفرقان:59]، **{وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ}** [فاطر:14]، **{فَاسْأَلوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ}** [النحل:43].

ومن حقِّ كل مسلم – إذا شاء – أن يصبح عالما دينيا، بالدراسة والتخصُّص، لا بالوراثة، ولا باللقب، ولا بالزيِّ، ولا احتكار في هذا ولا تحجير.

فالإسلام يرفض التقسيم المستورد للناس والمؤسسات إلى ما هو ديني، وما هو غير ديني، فلا انقسام للناس ولا للتعليم ولا للقوانين ولا للمؤسسات، فكلُّها يجب أن تكون في خدمة الإسلام.

---

[1]– رواه البخاري في التيمم (335)، ومسلم في المساجد (521)، وأحمد في المسند (14264)، والنسائي في الغسل والتيمم (432)، عن جابر.

(3)
الإيمان بالجزاء الأخروي

نؤمن بأن الموت ليس نهاية المطاف، وأن الإنسان خُلِق للخلود، وإنما ينقله الموت من دار إلى دار، من دار الابتلاء إلى دار الجزاء، فاليوم عمل ولا حساب، وغدًا حساب ولا عمل، وفي الحياة الآخرة تُجزَى كلُّ نفس بما كسبت، وتُخلَّد فيما عملت: **{يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتاً لِيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ * فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ}** [الزلزلة:6-8].

إن كلَّ الأديان السماوية دعت إلى الإيمان بالآخرة وما فيها من ثواب وعقاب، وجنة ونار. ولا سيما الإسلام الذي جعل قضية البعث أحد المحاور التي دار عليها القرآن، وجادل فيها مشركي العرب الذين استبعدوا البعث بعد الموت، فبيَّن لهم القرآن أن الله هو الذي يبدأ الخلق ثم يُعيده وهو أهون عليه، وأن الذي خلق السموات والأرض قادر على أن يخلق مثلهم.

ثم بيَّن لهم أن حكمة الإله العظيم العليم القدير، تقتضي ألا ينفضَّ سوق هذا الخَلق، وقد قتل فيه مَن قتل، وطغى فيه مَن طغى، وظلم فيه مَن ظلم، ولا يأخذ الظالم جزاءه، ولا المظلوم حقَّه. يقول تعالى: **{وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلاً ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ * أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ}** [ص:27،28].

وقال تعالى: **{أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثاً وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لا تُرْجَعُونَ * فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ}** [المؤمنون:115،116].

اعتبر القرآن أن الإنسان إذا لم يُبعث بعد الموت ليُجزَى الجزاء الأوفى: أن خلقه كان عبثا بلا هدف ولا حكمة. وهذا هو ظنُّ الماديين أو الدهريين، الذين قالوا: **{نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ}** [الجاثية:24]، إن هي إلا أرحام تدفع، وأرض تبلع، ولا شيء وراء ذلك! ألا ما أحقر الحياة وما أتفهها إذا كانت هذه نهايتها!!

ردَّ القرآن على المشركين الذين أنكروا البعث مستكثرين على الله أن يُحيِي العظام وهي رميم، كما أنكر على الذين عمُوا عن عدل الله تعالى وحكمته، حين ظنُّوا أن تُطوى صفحة هذه الحياة، ولا يُكافأ المحسن على إحسانه، ولا يُجزى الشرير بشرِّه، كأن هذا الكون ليس له ربٌّ يدبّره!

وردَّ القرآن كذلك على الذين توهَّموا أن الآخرة يمكن أن تنفع فيها شفاعة الشافعين، الذين يستطيعون بنفوذهم: أن يعطِّلوا قانون العدل، وأن يرتكب بعض الناس المظالم والموبقات، ثم تشفع لهم آلهتهم التي يدعون من دون الله، أو كُهَّانُهُم، الذين يتَّخذونهم وسائط بينهم وبين الإله. هكذا ظنَّ المشركون، وظنَّ بعض أهل الكتاب، فأبطل القرآن هذه الدعوى الزائفة بقوة ونصاعة، وقال: **{مَنْ عَمِلَ صَالِحاً فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ}** [فصلت:46]، وقال سبحانه: **{مَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ...}** [الإسراء:15]، وقال: **{مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ}** [البقرة:255]، وقال سبحانه: **{وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى}** [النجم:26]، وقال: **{وَلا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى}** [الأنبياء:28]، وقال عن المشركين المجرمين: **{فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ}** [المدثر:48].

فبين أن الشفاعة لا تكون إلا من بعد إذن الله تعالى، وليس لأحد أن يفرض عليه شفاعة من ملك أو رسول. كما أثبت أن الشفاعة ليست مبذولة لكلِّ أحد، فمَن مات مصرًّا على شركه بالله وكفره به، لا يأذن الله لأحد أن يشفع فيه، ولو شفع فشفاعته مردودة، لأن شفاعتهم إنما تنفع المقصّرين من أهل الإيمان والتوحيد.

وفي الآخرة تُنشر الدواوين، وتُنصب الموازين، فيقرأ كل امرئ كتابه: **{اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيباً}** [الإسراء:14]، **{وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِراً وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً}** [الكهف:49]، وكلُّ مكلَّف قادر على أن يقرأ كتابه، سواء كان قارئا أم أُمِّيًا، ولعله أشبه ما يكون بشريط مسجَّل لكل أعماله بالصوت والصورة، يرى في هذا الشريط حياته كلها مسجلة له أو عليه، **{يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ**

نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَراً وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً ...} [آل عمران:30]، فهنا يجد الإنسان عمله، ويرى عمله أمامه، **{هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ ...}** [الجاثية:29].

وهكذا ينطق الكتاب بالحقّ على الناس، ويأتي الميزان حاكما بالعدل: **{وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ}** [الأنبياء:47]. ثم ينتهي هذا الموقف، بانقسام الناس إلى فئات ثلاث، هم:

1. السابقون المقربون.
2. أصحاب اليمين.
3. أصحاب الشمال.

وهم الذين ذكرهم الله في سورة الواقعة: **{فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ * فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ * وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ * فَسَلامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ * وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ * فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ * وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ * إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ}** [الواقعة:88-95].

وفي الجنة من ألوان النعيم المادي والمعنوي: ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، **{فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}** [السجدة:17]، **{وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ}** [التوبة:72].

وفي النار من ألوان العذاب المادي والمعنوي: ما ذكره القرآن، وخوَّف منه المؤمنين: **{قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلائِكَةٌ غِلاظٌ شِدَادٌ لا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ}** [التحريم:6]، **{كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُوداً غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ}** [النساء:56].

(4)
الإيمان برسل الله جميعا

نؤمن بأن الله تعالى ببالغ حكمته وواسع رحمته، لم يَدَع الناس هملاً، ولم يتركهم سُدًى. بل أرسل إليهم رسله مبشرين ومنذرين، **{لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ}** [النساء:165]، فبعث في كل أمة رسولا: **{أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ}** [النحل:36]، كما قال تعالى: **{وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلا فِيهَا نَذِيرٌ}** [فاطر:24].

وقرَّر القرآن: أن الله تعالى لا يحاسب الناس ولا يعاقبهم، إلا بعد أن يقيم الحُجَّة عليهم بإرسال رسول من عنده، يبلِّغهم دعوته، ويبيّن لهم ما يجب عليهم نحو ربهم، كما قال تعالى: **{وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً}** [الإسراء:15].

ولهذا قرَّر المحقِّقون من العلماء: أن الأمم المختلفة من غير المسلمين، لا تقوم عليها الحُجَّة، وتستحقُّ عقاب الكافرين، إلا بعد أن تبلغها دعوة الإسلام بلوغا بيّنا مشوِّقا يدعو إلى النظر والتفكير والبحث في هذا الدين. أما البلوغ القاصر، والمشوَّه، فلا تقوم به حُجَّة على غافل أو مخالف.

ومن المؤكد: أن البشر كانوا – ولا زالوا – في حاجة إلى رسالة الأنبياء، الذين اصطفاهم الله من خلقه، من أصفاهم معدنا، وأكرمهم خُلقا، وأوفرهم عقلا وحكمة، **{اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ}** [الأنعام:124]، لأن العقل وحده غير كافٍ في تجلية كل الحقائق، وخصوصا ما يتَّصل بما يحبُّه الله ويرضاه من عباده. لذلك كان في حاجة إلى مُعِين يسدِّده إذا أخطأ، ويقوِّمه إذا انحرف، وهذا المُعِين هو الوحي، حتى فيما يمكن للعقل الوصول إليه يكون الوحي له نورا على نور.

إن مهمَّة الرسل: أن يهدوا الناس إلى صراط الله المستقيم، الذي يتضمَّن كل ما يحبُّه الله من خلقه.

وأن يرسموا لهم طريق العدل في القضايا الكبرى، التي قلَّما تتَّفق عليها عقول البشر، كما قال تعالى: **{لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ}** [الحديد:25].

وأن يحكموا بينهم فيما اختلفوا فيه، لينزلوا على حكم الله الذي لا يردُّه مؤمن، كما قال تعالى: **{كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ}** [البقرة:213].

وقد أثبت التاريخ والتجارِب البشرية: أن الناس في حاجة إلى سُلطة أعلى منهم، تلزمهم بما فيه خيرهم ومصلحتهم، ولا تَدَعهم لعقولهم وحدها، فكثيرًا ما تَبيَّن لهم الخير من الشر، ثم تغلبهم الأهواء والشهوات والمصالح الذاتية والعاجلة، فيقرُّون من القوانين والأنظمة ما يضرهم ولا ينفعهم، كما رأينا في أمريكا حينما حاولت تحريم الخمر لثبوت أضرارها، ثم غلبت الأهواء فأصدرت تشريعها بإباحتها: صنعا وترويجا واتجارًا وشربا.

وقد اقتضت حكمة الله سبحانه: أن يكون كلُّ رسول من الرسل مبعوثا إلى قومه، وأن تكون رسالته موقوتة بزمن معين، حتى يبعث الله نبيا آخر، فينسخ من أحكامها ما شاء الله، ممَّا يناسب الزمان والمكان، كما قال تعالى: **{لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً}** [المائدة:48]. وقد يعمل النبي بشرع مَن سبقه، كمعظم أنبياء بني إسرائيل.

حتى شاء الله تعالى: أن يبعث خاتم رسله محمدا بالرسالة العامة الخالدة الشاملة، فهي عامة في المكان: خالدة في الزمان، شاملة لكل شؤون بني الإنسان، كما قال تعالى: **{وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ}** [الأنبياء:107].

وقال: **{مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ}** [الأحزاب:40]. وقال: **{وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدىً وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ}** [النحل:89].

كان الله سبحانه قد علم أن البشرية قد بلغت طَور نضجها، واستحقَّت أن يُرْسل إليها آخر رسول بآخر كتاب، بآخر شريعة، وأن يضمِّنها من الأصول والمبادئ ما يجعلها صالحة لكل زمان ومكان. فأودع بها من عناصر الخلود، وعوامل السَعَة

والمرونة ما لا تضيق به عن مواكبة التطوُّر، وإعطاء العلاج لكل داء من صيدلية الإسلام نفسه، وجعل في مصادرها من الغنى والرحابة ما يجعلها قادرة على أن تجيب عن كل سؤال، وأن تخرج من كل مأزق، بلا حرج ولا تكلُّف.

وتتميَّز العقيدة الإسلامية بأنها تعتبر الإيمان بكل ما أنزل الله من كتاب، وبكل مَن أرسل الله من رسول: ركنا من أركانها، لا يصحُّ الإيمان إلا به: **{وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ}**[البقرة:177].

{قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ} [البقرة:136].

فهي عقيدة تَبني ولا تَهدم، فهي مُتمِّمة ومُصحِّحة ومصدِّقة، كما قال تعالى لرسوله: **{وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ}** [المائدة:48].

(5)
العبادات

نؤمن بأن الله تعالى قد خلق المكلَّفين ليقوموا بحقِّ عبادته سبحانه، باعتباره هو الخالق لهم، والمنعم عليهم بالنعم الكبرى: نعمة الحياة، ونعمة العقل، ونعمة البيان، ونعمة تسخير الكون كلِّه لمنفعة الناس، ونعمة إرسال الرسل إليهم، وإنزال الكتب عليهم، وكلُّ النعم التي يحيا في ظلها الخَلق من الله جلَّ شأنه: **{وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ}** [النحل:53]، **{وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لا تُحْصُوهَا}** [النحل:18].

لهذا كان من حقِّ هذا الربِّ الأعلى، **{الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى * وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى}** [الأعلى:2،3]، أن يتوجَّه الناس إليه بالعبادة التي جعلها الله تعالى الغاية من خلقهم: **{وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْأِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}** [الذاريات:56].

والعبادات منها ما هو فرض، ومنها ما هو نافلة، ومنها ما هو ظاهر، ومنها ما هو باطن.

وأهم العبادات المفروضة الظاهرة، هي العبادات الشعائرية الكبرى، التي عدَّت من أركان الإسلام، ومبانيه العظام، وهي: الصلاة والزكاة والصيام، وحج بيت الله الحرام. فمَن أنكر فرضيتها أو استخفَّ بحُرمتها، فقد خرج من الإسلام، وحُكم عليه بالردَّة، لأنها مما عُلم من الإسلام بالضرورة، ولا ينكرها إلا مكذِّب لله ولرسوله.

ومن هذه العبادات ما هو بدني محض كالصلاة والصيام، وإن كانت الصلاة تقوم على الفعل، والصيام يقوم على الترك، ومنها ما هو مالي محض كالزكاة، ومنها ما يجمع بينهما كالحج، فهو عبادة بدنية ومالية معا.

وهناك عبادات أخرى من النوافل مُلحقة بهذه العبادات، فهناك صلاة النافلة، وصدقة النافلة، وصوم النافلة، وحج النافلة، ومنه العمرة.

وهناك عبادات تطوعية أخرى، مثل: تلاوة القرآن، وذكر الله تعالى من التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والدعاء والاستغفار، والصلاة على النبي وآله.

وهناك عبادات باطنة لها منزلتها في الدين، ومقامها عند الله، مثل: إخلاص النية له، والتوبة إليه، والحياء منه، والخشية له، والتوكُّل عليه، والشكر على نعمائه، والصبر على بلائه، والرضا بقضائه، والمحبَّة له، والمحبَّة فيه، والرجاء في رحمته، والخوف من عذابه، ومراقبته في كل أمر.

وهناك من العبادات غير الشعائرية: برُّ الوالدين، وصِلة الرحم، والإحسان إلى الجيران، والبرُّ بالضعفاء، وإغاثة الملهوفين، وتفريج كربة المكروبين، والتعاون على البرِّ والتقوى، والأمر بالمعروف والنهي على المنكر، والدعوة إلى الخير، والنصيحة في الدين، والتواصي بالحق، والتواصي بالصبر، والتواصي بالمرحمة، وإكرام اليتيم، والحضُّ على طعام المسكين، ومقاومة الظلم والفساد، وتغيير المنكر باليد أو باللسان، أو بالقلب، وذلك أضعف الإيمان، والجهاد باليد، أو بالمال أو باللسان. وكل خير يقدِّمه المسلم للناس ولو بابتسامة حلوة، أو كلمة طيبة، أو بإماطة الأذى عن الطريق.

كل هذا داخل في العبادات، لأن العبادة اسم لكل ما يحبُّه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال، سواء كانت من أعمال الجوارح أم من أعمال القلوب.

بل إن سعي المرء على معاشه إذا صحَّت معه نيته، والتزم فيه حدود الله، وراعى حقوق الناس: من أفضل ما يتقرَّب به إلى الله.

بل قضاء المرء شهوته إذا كان في حلال، ومعه نية صالحة: يُعَد من العبادة لله تعالى، كما جاء في الحديث: "وفي بُضْع أحدكم صدقة". قالوا: يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: "أليس إذا وضعها في حرام كان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في حلال كان له أجر"[1].

وهكذا تتَّسع العبادة لتشمل الحياة كلَّها، وتشمل أعمال الإنسان كلَّها ظاهرة وباطنة. ويستطيع المسلم بسلامة وِجهته، وصدق نيته: أن يُحَوِّل العادات والمباحات في

[1]– رواه مسلم في الزكاة (1006)، وأحمد في المسند (20496)، عن أبي ذر.

حياته إلى عبادات وقُربات لربه. وفي الحديث الصحيح: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى"[1].

وبهذا تصبح الأرض كلها محرابا ومسجدا للمسلم، يعبد الله فيه بكل ما يقدِّمه من سعي ونشاط. فالزارع يعبد الله بالإحسان في زراعته، والصانع يعبده بالإحسان في صناعته، والتاجر يعبده بالإحسان في تجارته، والموظف يعبده بالإحسان في وظيفته، والطالب يعبده بالإحسان في دراسته، وهكذا كل إنسان يعبد ربه بإحسان ما وكِّل إليه، وائتمن عليه. وبهذا تسمو الحياة، ويتزكَّى الإنسان، وترقى الأمم حقا، إذا وضعت أيديها في يد الله، وخرج الشيطان من ساحتها مهزوما مدحورا.

[1]– سبق تخريجه.

(6)
مكارم الأخلاق

نؤمن بأن الإسلام قد عُني بالأخلاق عناية فائقة: حتى إن الله تعالى مدح رسوله فقال: **{وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ}** [القلم:4]. وحتى أن الرسول ليحدِّد لنا مهمته فيقول: "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق"[1].

وحتى أن الإسلام جعل للفرائض التعبُّدية – التي هي أركان الإسلام – غايات أخلاقية، تهدف إلى تحقيقها في حياة الناس، فإذا لم تحقِّق هذه الغايات: كانت مدخولة، جديرة ألا يقبلها الله عز وجل.

فالصلاة: **{تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ}** [العنكبوت:45]، والزكاة: **{تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا}** [التوبة:103]، والصيام: **{لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}** [البقرة:183]، والحج: **{لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ}** [الحج:28].

وإذا لم تؤتِ هذه العبادات ثمراتها الأخلاقية، فالحديث يقول: "رُبَّ قائم ليس له من قيامه إلا السهر، ورُبَّ صائم ليس له من صيامه إلا الجوع"[2]، "مَن لم يَدَع قول الزور والعمل به فليس لله حاجةٌ في أن يَدَع طعامه وشرابه"[3]. بل إن الإسلام ليجعل هذه الأخلاق مجسّدة للإيمان الصحيح، فالقرآن وصف المؤمنين بأنهم: **{الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ *

---

[1]– رواه أحمد في المسند (8952) بلفظ: "صالح الأخلاق، وقال مخرِّجوه: صحيح وهذا إسناد قوي، والبخاري في الأدب المفرد (104/1)، والحاكم في تواريخ المتقدمين (670/2)، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، والبيهقي في الشعب باب حسن الخلق (230/6)، والبيهقي في الكبرى كتاب الشهادات (191/10)، عن أبي هريرة، وصححه الألباني في الصحيحة (45).

[2]– رواه ابن ماجه في الصيام (1690)، والدارمي في الرقاق (2720)، والنسائي في الكبرى كتاب الصيام (390/2)، عن أبي هريرة، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (1371).

[3]– رواه البخاري في الصوم (1903)، وأحمد في المسند (9839)، وأبو داود في الصوم (2362)، والترمذي في الصوم (707)، وابن ماجه في الصيام (1689)، عن أبي هريرة.

وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * ... وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ} [المؤمنون:2-8].

والأحاديث الصحاح تجسّد الإيمان في فضائل وأخلاق عُدَّت من (شعب الإيمان): "مَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصِل رحمه، ومَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذِ جاره، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقُل خيرا أو ليصمت"[1]، "المؤمن مَن أمنه الناس على دمائهم وأموالهم"[2].

وينفي الإيمان عمَّن ارتكب الرذائل والفواحش: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ..."[3]، "ما آمن بي مَن بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم"[4].

ولقد أدخل الإسلام هذه الأخلاق في صُلب تعاليمه الدينية، التي جاءت بها الأوامر والنواهي القرآنية والنبوية. فالفضائل الأخلاقية داخلة فيما أمر الله به من الواجبات، والرذائل الأخلاقية داخلة فيما نهى الله عنه من المحرَّمات.

فالعدل والإحسان والصدق والأمانة، والوفاء بالعهد، والإنجاز للوعد، والرحمة بالخلق، والصبر في البأساء والضراء وحين البأس، والحياء، والتواضع، والعزَّة بالإيمان، والشجاعة، والسخاء، والعفَّة، والحلم، والعفو عند المقدرة، وكظم الغيظ، ومثلها: برُّ

---

[1]- رواه البخاري في الأدب (6138)، ومسلم في الإيمان (47)، وأحمد في المسند (9595)، وأبو داود في الأدب (5145)، والترمذي في صفة القيامة (2500)، وابن ماجه في الفتن (3971)، عن أبي هريرة، وبعضهم يزيد على بعض في متنه.

[2]- رواه أحمد في المسند (8575)، وقال مخرّجوه: إسناده قوي، والترمذي (2627)، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي (4995)، كلاهما في الإيمان، وابن حبان في الإيمان (406/1)، والحاكم في الإيمان (54/1)، وصححه على شرط مسلم، وسكت عنه الذهبي، عن أبي هريرة.

[3]- متفق عليه: رواه البخاري في المظالم (2475)، ومسلم في الإيمان (57)، وأحمد في المسند (10216)، والترمذي في الإيمان (2625)، والنسائي في قطع السارق (4871)، وابن ماجه في الفتن (3936)، عن أبي هريرة.

[4]- رواه الطبراني في الكبير (259/1)، عن أنس، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني والبزار وإسناد البزار حسن (305/8)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (5505).

الوالدين، وإيتاء ذي القربى، والإحسان بالجار، والعطف على المسكين واليتيم وابن السبيل والخدم، وإعانة الضعيف، وإغاثة اللهيف.

كل هذه الفضائل من أعظم ما أمر به الدين، وما حثَّ الله عليه المؤمنين، وبشَّر به المحسنين والمتقين، كما في أوائل سورة الأنفال، وأول سورة المؤمنين، وأواسط سورة الرعد، وأواخر سورة الفرقان في وصف عباد الرحمن، وفي سورة الذاريات في وصف المتقين المحسنين، وفي سورة المعارج وغيرها من سور القرآن. كما اعتبرتها الأحاديث الصحاح من شعب الإيمان.

وما قابل هذه الفضائل من: الظلم، والبغي، والكذب والخيانة، والغدر والإخلاف، والقسوة، والوقاحة، والكِبر، والخنوع، والغِيبة، والنميمة، وشهادة الزور، واقتراف الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وتعاطي المسكرات، وعقوق الوالدين، وقطيعة الرحم، وإيذاء الجار، وقهر اليتيم، القسوة على المسكين وابن السبيل، وترك التواصي بالحقِّ والصبر والمرحمة، وترك المنكر يستشري، والهيبة من الإنكار على الظالم والأخذ على يده.

كل هذه الرذائل وأمثالها تُعَد من المحرَّمات، والمنكرات في الإسلام، بل بعضها يُعَد من الكبائر، كما تدلُّ على ذلك النصوص: **{أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ * فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ * وَلا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ}** [الماعون:1-3]، "لا يدخل الجنة مَن كان في قلبه مثقال ذرة من كِبر"[1]، "بحسب امرئ من الشر أن يحقِر أخاه المسلم"[2]، والحديث القدسي: "أنا أغنى الأغنياء عن الشرك مَن عمِل عملا أشرك فيه غيري فهو له كله، يا عبادي إني حرَّمت الظلم على نفسي، وجعلته عليكم محرما، فلا تظالموا"[3]، "وإن فساد

---

[1]- رواه مسلم في الإيمان (91)، وأحمد في المسند (3789)، وأبو داود في اللباس (4091)، والترمذي في البر والصلة (1998)، وابن ماجه في المقدمة (59)، عن ابن مسعود.

[2]- رواه مسلم في البر والصلة (2564)، وأحمد في المسند (7727)، وأبو داود في الأدب (4882)، والترمذي في البر والصلة (1927)، وابن ماجه في الزهد (4213)، وأبو داود في الأدب (4238)، عن أبي هريرة.

[3]- رواه مسلم في البر والصلة (4674)، وأحمد في المسند (21420)، عن أبي ذر الغفاري.

ذات البين الحالقة"[1]، "عدلت شهادة الزور بالشرك بالله عز وجل"[2]، "دخلت امرأة النار في هِرَّة حبستها حتى ماتت"[3]، "ألا أدلكم على أكبر الكبائر؟ الإشراك بالله، وعقوق الوالدين". ثم قال: "ألا وقول الزور، ألا وشهادة الزور"[4]، "لا يدخل الجنة قاطع"[5]، فُسِّر بقاطع الرحم، وهو الأرجح، وبقاطع الطريق، "لا يدخل الجنة قتَّات"[6]، وهو النمام، "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن"[7].

والأخلاق الإسلامية تدخل في كلِّ شيء، ولا تنفصل عن مجال من مجالات الحياة، على خلاف فلسفة الحضارة الغربية التي تفصل بين العلم والأخلاق، وبين الاقتصاد والأخلاق، وبين السياسة والأخلاق، وبين الحرب والأخلاق، في حين يربط الإسلام هذه الأمور كلَّها ربطا مُحكما بالأخلاق.

والإسلام لا يقرُّ نظرية: (الغاية تبرر الوسيلة) حتى يجيز من أجل الوصول إلى الغايات النبيلة: الوسائل الهابطة واللاأخلاقية، وإنما يصل إلى الغاية الشريفة بالوسيلة

---

[1]– رواه أحمد في المسند (27508) وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح، وأبو داود في الأدب (4919)، والترمذي في صفة القيامة (2509)، وقال: حسن صحيح، وابن حبان في الصلح (489/11)، عن أبي الدرداء.

[2]– رواه أحمد في المسند (16943)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف لجهالة والد سفيان العصفري، وأبو داود في الأقضية (3599)، والترمذي في الشهادات (2300)، وقال: هذا أصح عندي، وابن ماجه في الأحكام (2372)، عن خريم بن فاتك، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (773).

[3]– رواه البخاري في بدء الخلق (3318)، ومسلم في السلام (2242)، عن ابن عمر.

[4]– رواه البخاري في الشهادات (2654)، ومسلم في الإيمان (87)، وأحمد في المسند (20385)، والترمذي في البر والصلة (1901)، عن أبي بكرة.

[5] – رواه البخاري في الأدب (5984)، ومسلم في البر والصلة (2556)، وأحمد في المسند (16732)، وأبو داود في الزكاة (1696)، والترمذي في البر والصلة (1909)، عن جبير بن مطعم.

[6]– رواه البخاري في الأدب (6056)، ومسلم في الإيمان (105)، وأحمد في المسند (23247)، وأبو داود في الأدب (4871)، والترمذي في البر والصلة (2026)، عن حذيفة.

[7]– سبق تخريجه.

النظيفة، ولا يقبل أبدا أن يصل إلى الحقِّ بطريق الباطل، كأن تُبني المساجد بأموال الرشوة والربا والاحتكار: "إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا"[1].

[1]– رواه مسلم في الزكاة (1015)، وأحمد في المسند (8348)، والترمذي في تفسير القرآن (2989)، عن أبي هريرة.

(7)
الشريعة والعقوبات

ونؤمن كذلك: أن الشريعة الإسلامية شريعة شاملة، فقد جاءت لتنظِّم أصول العَلاقة بين الإنسان وربِّه، وبينه وبين نفسه، وبينه وبين أسرته، وبينه وبين مجتمعه، وبينه وبين أمته الكبرى، وبينه وبين البشرية جمعاء، بل بينه وبين الكون الكبير من حوله.

ولهذا اشتملت على العبادات، وما يتعلَّق بها من النذور والأيمان والأضاحي والذبائح، وعلى الأنكحة وما يتعلَّق بها (فقه الأسرة)، وعلى البيوع والمعاملات المالية، وعلى السياسة الشرعية، وما يتَّصل بها من الخلافة والوزارة وحقِّ الرعية على الراعي، والراعي على الرعية، مما يدخل في الفقه الدستوري، وكذلك ما ينظِّم عَلاقة الأمة الإسلامية بغيرها في حالتي السلم الحرب (العلاقات الدولية)، وما ينظم العَلاقة بالجريمة والوقاية منها، وهو (الفقه الجنائي أو الجزائي)، الذي يشمل الحدود والقصاص.

وهذا الجزء هو جانب واحد من جوانب الشريعة الرحبة، ولكن للأسف رسخ في أذهان كثيرين عندما ينادي المنادون بوجوب تحكيم الشريعة الإسلامية في المجتمعات المسلمة: أن المراد إقامة الحدود والعقوبات من قطع يد السارق، وجلد الزاني أو رجمه، وجلد شارب الخمر، ونحو ذلك.

هذا مع أن أكثر هذه الحدود لم تُشرع إلا في أواخر العهد المدني، بعد أن استقرَّ التشريع، كحدِّ السرقة الصغرى: **{وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا}** [المائدة:38]. وحدِّ السرقة الكبرى: **{إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا}** [المائدة:33].

ولكي نطبِّق الشريعة الإسلامية تطبيقا سليما، لا بد من توفير المُنَاخ الملائم لتطبيقها، بتحكيم الشريعة كلِّها، فلا يجوز أن يُقام حدُّ السرقة في مجتمع يشكو الناس فيه البطالة، ويشكون الفقر، ويشكون سوء توزيع الثروة، وفقدان العدالة الاجتماعية. أي

لا يجوز أن يُقام حدُّ السرقة، في مجتمع لا يؤدِّي فريضة الزكاة، ولا يوفِّر عملا لكل عاطل، وغذاء لكل جائع، وكساء لكل عُريان، ومأوى لكل مشرَّد، وتعليما لكل جاهل.

وقد رأينا عمر رضي الله عنه يوقف إقامة حدِّ السرقة في عام المجاعة، لأن الحدود تُدرَأ بالشبهات، ووجود المجاعة مَظِنة شبهة عامة: أن الناس في هذه الحالة لا يسرقون إلا من حاجة. فكان هذا كافيا ألا يُقام الحدُّ، حتى تتكشف الغمَّة عن الناس.

ويجب أن نعلم: أن العقوبة إنما هي للمنحرفين من الناس، وهؤلاء ليسوا هم الأكثرين، وليسوا هم القاعدة، بل هم الشواذ عن القاعدة.

والإسلام لم يجئ لعلاج المنحرفين أساسا، بل لتوجيه الأسوياء، ووقايتهم أن ينحرفوا.

والعقوبة ليست هي العامل الأكبر في معالجة الجريمة في نظر الإسلام، بل الوقاية منها بمنع أسبابها هو العامل الأكبر، فالوقاية دائما خير من العلاج.

فإذا نظرنا إلى جريمة كالزنى، نجد أن القرآن الكريم ذكر في شأن عقوبة الحدِّ فيها آية واحدة في مطلع سورة النور، وهي قوله تعالى: **{الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ}** [النور:2].

ولكن السورة نفسها اشتملت على عشرات الآيات الأخرى التي توجِّه إلى الوقاية من الجريمة.

وحسبنا قوله تعالى: **{إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ}** [النور:19].

وقوله سبحانه في تنظيم التزاور وآدابه، واحترام البيوت ورعاية حرماتها: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}** [النور:27].

وأهمُّ من ذلك تربية المؤمنين والمؤمنات على خُلق العفاف والإحصان، بغضِّ البصر وحفظ الفرج، وذلك في قوله تعالى: **{قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ**

مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ...}[النور:30،31].

وهنا يبرز عنصر جديد في الوقاية من الزنى وجرائم الجنس، وهو منع النساء من الظهور بمظهر الإغراء والفتنة للرجال، وإثارة غرائزهم وأخيلتهم، حتى جاء في الآية الكريمة: **{وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ}** [النور:31]، ثم تُختم الآية بقوله سبحانه: **{وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}** [النور:31].

وأهمُّ من ذلك كلِّه الأمر بتزويج الأيامى من الرجال والنساء ومخاطبة المجتمع كلِّه بذلك، باعتباره مسئولا مسئولية تضامنية: **{وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ}** [النور:32].

ومسئولية المجتمع هنا – وعلى رأسه الحكام – تتمثَّل في تيسير أسباب الارتباط الحلال، إلى جوار سدِّ أبواب الحرام، وذلك بإزاحة العوائق المادية والاجتماعية أمام راغبي الزواج، من غلاء المهور، والإسراف في الولائم والتأثيث، وما يتَّصل بذلك من شئون. فليست إقامة الحدِّ وحده هي التي تحُلُّ المشكلة.

والواقع أن الحدَّ هنا لا يمكن أن يُقام بشروطه الشرعية إلا في حالة الإقرار في مجلس القضاء أربع مرات، على ما يراه عدد من الأئمة، أو شهادة أربعة شهود عدول برؤية الجريمة رؤية مباشرة أثناء وقوعها، ومن الصعب أن يُتاح ذلك. ولم يثبت في عصر النبوة أو الراشدين: أن ثبتت جريمة الزنى بشهادة الشهود! فكأن القصد هنا هو منع المجاهرة بالجريمة. أما من ابتُليَ بها مستترا فلا يقع تحت طائلة العقاب الدنيوي، وأمره في الآخرة إلى الله سبحانه وتعالى.

وإذا نظرنا إلى جريمة أخرى مثل السرقة، نجد أن القرآن الكريم تحدَّث عن عقوبتها في آيتين فقط من سورة المائدة، وهما قوله تعالى: **{وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}** [المائدة:38،39]، ولكن القرآن كلَّه مكيه ومدنيه: حافل بالآيات التي تدعو إلى إقامة العدل، ومحاربة الظلم، وتحقيق التكافل في المجتمع، والحضِّ على طعام المسكين، وإيتاء الزكاة، وتوزيع الفيء وغيره على الفئات الضعيفة

اجتماعيا من اليتامى والمساكين وأبناء السبيل، كيلا لا يكون المال دولة بين الأغنياء وحدهم.

فمن الخطأ أن نجعل أكبر همِّنا: أن نقطع يد السارق، ونحن لم نعلِّمه من جهل، ولم نؤوه من تشرَّد، ولم نداوه من مرض، ولم نطعمه من جوع، أو نؤمِّنه من خوف، ولم يطالب الله تعالى قريشا بعبادته وحده إلا بعد أن أطعمهم وآمنهم: **{فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ}** [قريش:3،4].

ومما ينبغي أن يُذكر هنا: أن التوبة تُسقط الحدَّ عن الجاني، إذا ظهرت دلائلها.

كما ينبغي أن ننكر بشدَّة هنا على الذين يطالبون بإلغاء الحدود والعقوبات البدنية بإطلاق، لا لشيء إلا ليرضوا الغرب الذي أصبح المنكر فيه معروفا، والحرام حلالا، وخرج عن هُدى النبوات جميعا، حتى استباح زواج الرجال بالرجال، والنساء بالنساء، وإذا لم تستحِ فاصنع ما شئت.

(8)
المصادر المعصومة للإسلام (القرآن والسنة)

نؤمن بأن المصدر الأول لعقيدة الإسلام وشريعته، ولأخلاقه وقِيَمه، ومفاهيمه ومعاييره، هو: القرآن الكريم. وهو المصدر المعصوم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وهو أصل الأصول، ومصدر المصادر، إذ به يُستَدل على المصادر الأخرى، حتى السنة نستدلُّ على حُجِّيتها بالقرآن.

ولا يوجد مسلم يلتزم بالشهادتين يماري في حُجِّية القرآن، من أي مذهب كان، ومن أي طائفة كان، يستوي في ذلك السنِّي والجعفري والزيدي والإباضي.

وما قيل من أن في الشيعة الجعفرية مَن يعتقد أن القرآن محرَّف أو ناقص، ردَّه الراسخون من علمائهم. ويردُّه الواقع الذي نشهده منهم، فهذا القرآن الذي نعرفه هو الذي يحفظه أطفالهم ويتفوقون فيه، وقد رأينا منهم من نوادر الحفظ ما يبهر الأبصار. وهو الذي يفسِّره علماؤهم في كتب التفسير، وهو الذي يستدلُّ به علماؤهم في كتب العقائد، ويحتجُّ به الآخرون في كتب الفقه، وليس لديهم غير هذا المصحف الذي لدينا، يُقرأ ويُنشر ويُعلَّم.

إن القرآن هو كتاب المسلمين جميعا، وقد خصَّه الله بالإبانة والتيسير والحفظ: **{وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً}** [النساء:147]، **{وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ}** [القمر:17]، **{إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}** [الحجر:9].

وقد أنزله الله تعالى **{قُرْآناً عَرَبِيّاً}**، وجعله **{حُكْماً عَرَبِيّاً}**، فهو عربي اللسان، ولكنه عالمي المضمون والوِجهَة، كما قال تعالى: **{تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيراً}** [الفرقان:1]. ولذا وجب على المسلمين أن يترجموا معانيه إلى لغات العالم المختلفة، حتى يبلِّغوا رسالة الله إلى الناس، ويقيموا الحجة عليهم، ويبرأوا من تبعة التقصير، ويثبتوا عالمية الدعوة، وهذه الترجمات لا تسمَّى (قرآنا)، بل هي

ترجمة لتفسير أو معاني القرآن. ولهذا تُنسب إلى أصحابها، والقرآن لا يُنسب إلى أحد، وهي تختلف من ترجمة لأخرى. والقرآن لا يختلف ولا يتفاوت.

والسُنَّة هي المصدر الثاني للإسلام، بعد القرآن. فقد جعل الله من مهمة رسوله أن يبيّنه للناس: **{وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ}** [النحل:44]. فالقرآن يمثِّل (الهُدَى الإلهي) للعالمين، والسنة تمثِّل (البيان النبوي) للناس. والسنة تمثِّل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من أقوال أو أفعال أو تقريرات.

وقد تفسِّر ما أجمله القرآن، أو تخصِّص ما عمَّمه، أو تقيِّد ما أطلقه، وقد أمر الله بطاعة رسوله، لأنه لا ينطق عن الهوى، فطاعته من طاعة الله، كما قال تعالى: **{مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ}** [النساء:80]، ولذا قرن بين طاعة رسوله وطاعته، ورتَّب عليها الاهتداء ومحبَّة الله، فقال: **{قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ... وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا}** [النور:54]، **{قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ}** [آل عمران:40].

ولا يمكن فَهم القرآن فَهما صحيحا متكاملا بدون السنة، سواء كانت سنة قولية، وهي غالب السنة، أم سنة عملية، مثل السنن الواردة في بيان الصلوات الخمس، وبيان مناسك الحج، وهي سنن عملية ثبتت بالتواتر اليقيني.

كما لا يمكن فَهم السنة فَهما سليما إذا فُصلت عن القرآن، بل لا بد أن تُفْهَم في إطاره وفي ضوئه، إذ لا يجوز للبيان أن يناقض المبيَّن.

والسنة بوصفها مصدرا مبيّنا للقرآن، وتاليا له: لا خلاف عليها بين المذاهب والمدارس الإسلامية كلها، وخلاف الشيعة الجعفرية إنما هو في أمرين: الأول: أن السنة عندهم لا تقتصر على سنة الرسول وحدها، ولكنها تشمل سنة الأئمة المعصومين عندهم. والثاني: في طريقة الوصول إلى السنة، فهم يعتمدون الطرق المروية عن رجالهم، والمثبَتة في كتبهم المعتمَدة، ولكن النتيجة العملية: أنهم متَّفقون مع سائر المذاهب في العبادات والمعاملات، إلا أشياء قليلة جدا، وعند النظر في الأحاديث الواردة عند الفريقين: نجد الاتفاق في الأكثر، والخلاف في الأقل. وليس بين السنة

والشيعة من الخلاف الفقهي أكثر ممَّا بين مذاهب السنة بعضها وبعض، وخصوصا بين مدرسة الأثر، ومدرسة الرأي، وإنما الخلاف المؤثِّر هو في الجانب العقائدي.

المهم: أن يُفهم كلا المصدرين (القرآن والسنة) في إطار اللغة العربية التي نزل بها القرآن، وورد بها الحديث، ووِفق القواعد التي أصَّلها العلماء الثقات، وبخاصة علماء أصول الفقه، وهي قواعد أكثرها متَّفق عليه، وأقلُّها مختلَف فيه.

ولا يجوز أن نفتح الباب للمتلاعبين المحرِّفين للكَلِم عن مواضعه، ممَّن يزعمون أنهم يقرأون القرآن قراءة جديدة، مخالفة – بل مناقضة – لكل قراءات السلف من الصحابة وآل البيت والتابعين والأتباع والأئمة الفحول، لينتهوا من قراءاتهم إلى الإتيان بدين جديد لم تعرفه الأمة من قبل، تحت دعوى التجديد والحداثة. والواقع أنهم لا يملكون من المؤهلات العلمية الشرعية واللغوية ما يفسِّرون به سطرا واحدا من كتاب الله.

والإسلام يرحِّب بالتجديد والإصلاح، وقد جاء في الحديث الذي رواه أبو داود وصحَّحه عدد من الأئمة: "إن الله يبعث على رأس كل مائة سنة لهذه الأمة مَن يجدِّد لها دينها"[1]. ولكن ما المراد بالتجديد؟ وما حدوده وضوابطه؟ ومَن الذي يجدِّد؟

بقي أن نقول: إن مصادر التشريع الأخرى: من الإجماع والقياس، اللَّذين يقول بهما جمهور الأمة، قد دلَّت الدلائل على اعتبارهما، والرجوع إليهما، لاعتمادها في الاستنباط بشروطهما، والعقل الذي يقول به الجعفرية، والاستصلاح الاستحسان والعرف وشرع مَن قبلنا، والاستصحاب، وغيرها، من مصادر ما لا نصَّ فيه، إنما مردُّها كلها إلى المصدرين الأساسين: القرآن والسنة. فكلُّ مصدر منها أيَّده القرآن، وشهدت له السنة، فهو معتبَر ومعتمَد.

ونُوصي هنا بضرورة الاستيثاق من ثبوت الإجماع، فما أكثر ما يُدَّعى الإجماع، مع ثبوت الخلاف، كما نوصي بالتمسُّك بعصمة الأمة في مجموعها، فهي لا تجتمع

---

[1]– رواه أبو داود في الملاحم (4291)، والطبراني في الأوسط (324/6)، والحاكم في المستدرك كتاب الفتن والملاحم (567/4)، وسكت عنه هو والذهبي، والطبراني في الأوسط (324/6)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (1874).

على ضلالة أبدا، وقد قال تعالى: **{فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْماً لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ}** [الأنعام:89]، وقال سبحانه: **{وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ}** [الأعراف:181]، وفي الحديث الصحيح الذي استفاض عن عدد من الصحابة: "لا تزال طائفة من أمتي قائمين على الحق، لا يضرهم من خالفهم، حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك"[1] وقال علي كرم الله وجهه: لا تخلو الأرض من قائم لله بالحجة[2].

وجاء الحديث الذي صحَّحه الإمام أحمد وقوَّاه ابن القيم وغيره: "يحمل هذا العلم من خَلَف عدوله، ينفون عنه تحريف الغاليين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين"[3].

(9)
الشريعة والفقه

---

[1]– رواه البخاري في المناقب (3641)، ومسلم في الإمارة (1037)، وأحمد في المسند (16932)، عن معاوية.

[2]– رواه أبو نعيم في الحلية (79/1)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (18/14).

[3]– رواه البيهقي في الشهادات (209/10)، عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري، وذكره ابن القيم في مفتاح دار السعادة وقواه اتعدد طرقه (163/1، 1649) طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، واستظهر صحته ابن الوزير أو حسنه، لكثرة طرقه مع ما نقل من تصحيح أحمد له، وابن عبد البر، وترجيح العقيلي لإسناده، مع سعة اطلاعهم وأمانتهم، فهذا يقتضي التمسك به. انظر: الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم (21/1، 23) طبعة دار المعرفة ببيروت.

نؤمن بأن الشريعة الإسلامية هي: وحي الله تعالى الذي يتمثَّل في القرآن الكريم، وفي صحيح السنة النبوية، وأن الفقه الإسلامي، هو: عمل (العقل المسلم) الذي اجتهد في فَهم القرآن والسنة، واستنباط الأحكام العملية منهما. فالشريعة وحي رباني، والفقه عمل إنساني.

ولكن هذا الفقه منضبط في اجتهاده وتفكيره واستنباطه بمعايير شرعية وعقلية ولُغوية يلتزم بها الفقيه المسلم. وقد انفرد المسلمون بعلم ابتكروه، يُعَد من مفاخر تراثنا العلمي الإسلامي، وهو علم (أصول الفقه)، الذي به ينضبط الاستدلال فيما فيه نصٌّ، وفيما لا نصَّ فيه. وحتى قبل أن يدوَّن علم (أصول الفقه) بطريقة منهجية: كان فقهاء المسلمين منضبطين بهذه الضوابط، من غير اصطلاحات ولا تسميات. يستوي في ذلك من عُرِفوا بمدرسة الأثر، ومن عُرِفوا بمدرسة الرأي.

ومن المهم: أن نعلم هنا: أن الشريعة لا توجد معلَّقة في الهواء، بل توجد داخل الفقه الإسلامي في مجموعه، ما كان مُجمعًا عليه، وما كان مختلَفا فيه. ما كان منه ثابتا بالوحي، وما كان ثابتا بالاجتهاد، ما دام اجتهادا من أهله في محلِّه، فقد دخل في الشريعة، أو دخلت فيه الشريعة.

والذين يريدون منا أن نتخلَّى عن الفقه الإسلامي أو نلغيَه من ثقافتنا: يريدون في الحقيقة أن نلغي الشريعة كلها من حياتنا، إذ لا وجود لها إلا في بطن هذا الفقه.

ولكن المطلوب منا: أن نَنخُل هذا الفقه، ونميِّز بين ما له طابع الثبات، وماله طابع التغيُّر، أي الأحكام التي كانت صالحة لزمانها ومكانها، ولم تَعُد صالحة اليوم، والتي قيل في مثلها: لا ينكر تغيُر الأحكام بتغيُر الأزمان. وهو ما نصَّت عليه (مجلة الأحكام) في إحدى موادها.

وإذا كان الاجتهاد الفقهي يلزم ضبطه بأصول الفقه وقواعده ومقاصده، فإن من (أصول الفقه) ما هو متَّفق عليه، وما هو مختلَف فيه، ولكنه – بمجموعه – يعلِّم العالم المسلم كيف ينظِّم تفكيره، وكيف يضبط اجتهاده.

ومن أهم ما يتَّصل بأصول الفقه: علم (مقاصد الشريعة)، الذي أفرد له العلامة الشاطبي مساحة رحبة في كتابه (الموافقات)، واعتبر العلم به سببا للاجتهاد لا مجرَّد شرط له.

ولا يعني العلم بمقاصد الشريعة وبناء الأحكام عليها: أن نهمل النصوص الجزئية التي جاء بها القرآن، وجاءت بها السنة الصحيحة. كما يحاول أناس في عصرنا أن يُعطِّلوا النصوص، تحت دعاوى عريضة لا تثبت عند التمحيص والنقد، منها: دعوى أن عمر رضي الله عنه عَطَّل النصوص باسم المصالح، ومنها: الاعتماد على مقولة نجم الدين الطُّوفِي وغيرها. فالواقع: أنهم أساؤوا فَهم عمر، كما ظلموا الطوفي، وربما افتروا عليه.

كما لا يعني اعتبار هذه النصوص الجزئية والإذعان لها: أن نهمل المقاصد، ونجري وراء ظواهر الألفاظ، كما نرى عند بعض (الحَرْفيين)، الذين لم يغوصوا في أعماق الشريعة، والذين عسَّروا بفقههم الحَرفي ما يسَّر الله، وفَوَّتوا على المسلمين مصالح جمَّة تحت دعوى (سدِّ الذرائع) وما هي إلا (صدٌّ للشرائع).

ونحن في اتحاد العلماء نتبنَّى فقه (المدرسة الوسطية)، التي تفهم النصوص الجزئية في ضوء المقاصد الكلية، ولا تقيم عداوة ولا حربا بينهما. وهي تبحث عن مقصد النصّ قبل إصدار الحكم، كما تفهم النصَّ في ضوء سياقه وملابساته وأسبابه، وتميِّز بين المقصد الثابت والوسيلة المتغيِّرة، كما تلائم بحكمة بين ثوابت الشرع ومتغيرات العصر، وتميِّز دائما بين شؤون العبادات وشؤون المعاملات، فالأصل في الأولى الحظر إلا ما أَذِن به الشارع، حتى لا يشرع الناس في الدين ما لم يأذن به الله. والأصل في الثانية: الإذن والإباحة إلا ما نصَّ الشرع على تحريمه.

كما أن الأصل في العبادات: التعبُّد بالنص، وعدم النظر إلى العِلل والمعاني، في حين أن الأصل في العادات والمعاملات هو: النظر إلى العِلل والمعاني والمقاصد.

تؤمن هذه المدرسة بما قاله الإمام ابن القيم، وتلقَّته الأمة بالقَبول: أن مبنى الشريعة وأساسها على مصلحة العباد في المعاش والمعاد، وأنها عدل كلُّها، ورحمة

كلُّها، وحكمة كلُّها، ومصالح كلُّها، وأي مسألة خرجت عن العدل إلى الجَور، وعن الرحمة إلى ضدِّها، وعن الحكمة إلى العبث، وعن المصلحة إلى المفسدة، فليست من الشريعة في شيء، وإن أُدخلت فيها بالتأويل[1].

ومن الفقه المطلوب هنا مع فقه المقاصد: (فقه المآلات) ويعني: النظر إلى النتائج والآثار التي تترتب على العمل. كما خرق العبد الصالح (السفينة) وأنكر عليه موسى: **{أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا}** [الكهف:71]، وكان الرجل الصالح، قد نظر إلى المآل، حيث أفسد بعضها، لينقذها كلها من ظلم الملك الذي يأخذ كل سفينة صالحة غصبا.

ومن الفقه الذي ينبغي التركيز عليه: (فقه الموازنات): بين المصالح بعضها وبعض، وبين المفاسد بعضها وبعضٍ، وبين المصالح والمفاسد إذا تعارضتا.

ومن الفقه المنشود: (فقه الأولويات) وهو تقديم ما حقُّه التقدُّم، وتأخير ما حقُّه التأخُّر، وترتيب الأشياء وِفق منازلها، فالضروريات مقدَّمة على الحاجيات، والحاجيات مقدَّمة على التحسينات، والفرائض مقدَّمة على السنن، والكبائر مقدَّمة في الترك على الصغائر، والمحرَّمات مقدَّمة على الشبهات والمكروهات. وهكذا.

وهناك أيضا: (فقه الاختلاف)، أو فقه الائتلاف، كما سمَّاه بعضهم.

فكل هذه الأنواع من الفقه المهم والمطلوب في عصرنا، ويجب أن نيسِّر أسبابه، ونُعِدَّ طاقاته البشرية (كوادره).

[1]– إعلام الموقعين(3/3). دار الجيل. بيروت.

(10)
الإسلام والاجتهاد

نؤمن بأن باب الاجتهاد في الدين مفتوح، وسيظلُّ مفتوحا، لأن أحدًا لا يملك إغلاق باب فتحه الله تعالى ورسوله. بل هو من الفروض الكفائية على الأمة، فيجب عليها أن تضع من الوسائل والآليات من المعاهد والجامعات: ما يخرِّج هذا النوع من العلماء، الذي إذا سئل أفتى بعلم، وإذا قضى حَكَم عن بيِّنة، وإذا ألَّف أو درَّس أو دعا، كان ذلك كلُّه على بصيرة، كما قال تعالى: **{وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ}** [التوبة:122].

وقد ذهب بعض أئمتنا إلى أنه لا يجوز أن يخلو العصر من مجتهد، يبيِّن الحكم الشرعي فيما يَجِدُّ للناس من أحداث لم ينصَّ عليها السابقون.

والواقع التاريخي للمسلمين يدلُّ على أنه كان في كل عصر مَن قام بالاجتهاد المطلوب على مستويات مختلفة. وقد ادَّعى الإمام السيوطي (ت911هـ) في زمنه (الاجتهاد المطلق)، فأنكر عليه بعض علماء عصره، فألَّف رسالته القيمة (الردُّ على مَن أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض). وأثبت في هذه الرسالة جمًّا غفيرا من العلماء الذين بلغوا مرتبة الاجتهاد، واجتهدوا بالفعل في مسائل معروفة، وإن لم يعلنوا أنهم من أهل الاجتهاد.

ونحن في زمننا أحوج ما نكون إلى الاجتهاد الحقيقي، لتغيُّر زمننا كثيرا عن أزمان مَن سبقونا في عصور الاجتهاد الفقهي، وإذا كان كثير من خلاف أبي حنيفة وصاحبيه، يقولون عنه: هذا اختلاف عصر وزمان، وليس اختلاف حجَّة وبرهان. هذا وزمنهما قريب من زمن إمامهما، والحياة فيه ساكنة، فكيف وقد مضت قرون على عصور الاجتهاد، كما أن كلَّ شيء في حياتنا تغيَّر عمَّا كان عليه من قبل؟

لهذا كان علينا أن نفتح باب الاجتهاد بكل أنواعه: الكلِّي والجزئي، المطلق والمقيَّد، الإنشائي والانتقائي. (الإنشائي: في المسائل الجديدة، والانتقائي في الاختيار من الفقه الموروث).

ولكن باب الاجتهاد لا يُفتَح إلا لأهله في محله. أما أهله، فهو كل مَن استجمع الشرائط والمؤهلات الأساسية التي اتَّفق عليها الأصوليون والفقهاء، من مثل: معرفة القرآن والسنة، معرفة راسخة تمكِّنه من الاستنباط منهما. ومعرفة اللغة العربية وعلومها مثل ذلك. ومعرفة أصول الفقه ومقاصد الشريعة، والإطلاع على الفقه واختلاف العلماء ومشاربهم، حتى يتكوَّن له مَلَكَة فقهية، يقتدر بها على استنباط الأحكام العملية من أدلَّتها التفصيلية.

أما دعوى الاجتهاد التي نسمعها من كثيرين اليوم من المتخصصين في غير علوم الشريعة، من رجال الأدب أو التاريخ أو الفلسفة أو التصوُّف أو القانون، أو غيرها، فهي دعوى مرفوضة.

ولا بد أن يكون الاجتهاد في محله، وهو الظنِّي من الأحكام، ونعني به: ما كان دليله ظنيًّا في ثبوته أو في دلالته أو فيهما معا. ومعظم الشريعة من هذا الباب.

أما (القطعيات) فلا مجال للاجتهاد فيها وهي قليلة جدا، ولكنها مهمة جدا، فهي التي تمثِّل (الثوابت) التي تحفظ على الأمة وحدتها العقدية والفكرية والوجدانية والسلوكية، حتى لا تتفكَّك وتتحوَّل إلى من أمة إلى أمم شتى.

وإلى هذه القطعيات تُردُّ الظنيات وتُفهم في ضوئها.

وأفضل ما يكون الاجتهاد في عصرنا للمسائل العامة التي تمسُّ حياة المجتمع والأمة: إذا كان (جماعيا) وهو الذي تقوم به المجامع التي تجمع صفوة العلماء، الذين يجمعون بين فقه النصوص وفقه الواقع، ويوازنون بين النصِّ الجزئي والمقصد الكلي للشريعة، ويجتهدون لزمنهم وبيئتهم كما اجتهد فقهاء السلف لزمنهم وبيئتهم، مؤمنين بأن الفتوى تتغيَّر باختلاف الزمان والمكان والحال والعرف وغيرها. وأن الشريعة إنما شرعت لتحقيق مصالح الناس.

وقد وُجدت عدَّة مجامع فقهية في عدد من الأقطار الإسلامية تقوم بجهد غير منكور في الاجتهاد المنشود، وهو اجتهاد له وزنه ومنزلته وقوته واحترامه، ولكنه لا يمثِّل الإجماع الشرعي الذي تقوم به الحجَّة على كل مخالف، لأن كل مجمع من هذه المجامع لا يمثِّل إلا عددا محدودا من علماء الأمة، ثم هو يصدر قراراته بالأكثرية.

(11)
وحدة أهل القبلة

نؤمن بوحدة أهل القبلة، وأن المسلمين حيثما كانوا أمة واحدة، بعد أن رضوا بالله تعالى ربًّا، وبالإسلام دينا، وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا ورسولا، وبالقرآن إماما ومنهاجا. يقول تعالى: **{إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ}** [الأنبياء:92]، **{وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ}** [المؤمنون:52].

وهم – بحكم وحدة العقيدة، ووحدة الشريعة، ووحدة الغاية – تجمعهم الأخوة الإيمانية، التي تجعل الأخوة معبرة عن الإيمان: **{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ}** [الحجرات:10]، وتجعل لهذه الأخوة حقوقا ثابتة في النصرة والتكافل والرعاية: "المسلم أخو المسلم: لا يظلمه ولا يسلمه"[1]. أي لا يتخلى عنه، "المسلمون يسعى بذمتهم أدناهم، ويجير عليهم أقصاهم، وهم يد على من سواهم"[2].

وأن من أفضل الأعمال عند الله: السعي في التقريب بين المسلمين، وإصلاح ذات بينهم، وإزالة أسباب الشقاق بين طوائفهم وجماعاتهم، كما قال تعالى: **{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ}** [الحجرات:10].

وفي الحديث: "ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة؟". قالوا: بلى، قال: "إصلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي الحالقة"[3].

---

[1]– متفق عليه: رواه البخاري في المظالم (2442)، ومسلم في البر والصلة (2580)، وأحمد في المسند (5646)، وأبو داود في الأدب (4893)، والترمذي في الحدود (1426)، عن ابن عمر.

[2]– رواه أحمد في المسند (6692)، وقال مخرِّجوه: صحيح وهذا إسناد حسن، وأبو داود في الجهاد (2751)، والطيالسي في المسند (299/1)، وعبد الرزاق في الجهاد (226/5)، وابن أبي شيبة في الديات (459/5)، وابن خزيمة في الزكاة (26/4)، والبيهقي في الكبرى كتاب قسم الفيء والغنيمة (335/6)، عن عبد الله بن عمرو، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (2390).

[3]– سبق تخريجه.

ويجب على جميع الفئات: أن تحذر من دسائس أعداء الأمة، الذين يريدون أن يضربوا بعضهم ببعض، وأن يشعلوها حربا دينية تأكل الأخضر واليابس، كما قال تعالى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقاً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ}** [آل عمران:100]، أي بعد وحدتكم متفرّقين، كما تدلُّ أسباب النزول.

كما يجب على الجميع أن يؤثروا مصلحة الأمة العليا، على المصالح الخاصة الدنيا، إذ لا بقاء للفروع إلا ببقاء الأصل.

وأنهم إخوة، جمعتهم العقيدة الواحدة، والقِبلة الواحدة، والإيمان بكتاب واحد، ورسول واحد، وشريعة واحدة، وأن عليهم أن يزيلوا كل العوامل المفرّقة لجماعتهم، من الخضوع للعصبيات العنصرية والإقليمية، ومن التبعية للمناهج والأنظمة المستوردة: يمينية أو يسارية، ومن الارتماء في أحضان الولاءات المعادية لأمتنا: غربية أو شرقية، ومن اتّباع الأهواء والأنانيات الحاكمة، التي تدوس مصالح الأمة الكبيرة، في سبيل مطامعها الصغيرة، ومكاسبها القريبة.

كما أن عليهم أن ينتقلوا بالتضامن الإسلامي القائم، من مرحلة الكلام إلى مرحلة العمل، وأن يشدُّوا أزره، ويوسّعوا نطاقه، حتى يصل إلى شكل سياسي من أشكال الاتحاد أو التكتُّل في عالمنا المعاصر، الذي لا يعيش فيه الصغير إلا في حماية الكبير، ولا تنجح فيه إلا الدول أو الكتل الكبرى، وأمتنا جديرة أن تكون كتلة كبرى، إذا استجابت لنداء ربها: **{وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلا تَفَرَّقُوا}** [آل عمران:103]، **{وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ...}** [آل عمران:105]، **{وَلا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ...}** [الأنفال:46].

وعلى المسلمين متضامنين، أن يعملوا على تحرير (الأرض الإسلامية) من غاصيبها، على أن تبدأ كل جماعة بتحرير وطنها الخاص، ويعاونهم المسلمون في كلِّ مكان، وبخاصة جيرانهم وأقرب الناس لهم، حسب حاجتهم العسكرية، والاقتصادية، والبشرية، وعملهم في هذا من أفضل الجهاد في سبيل الله. فمَن عجز وحده عن مقاومة

الغزاة، وعن تحرير أرضه، فعلى جيرانه من المسلمين أن يعاونوه بكل ما يحتاج إليه من رجال وسلاح ومال، الأقرب فالأقرب، حتى يشمل المسلمين كافَّة.

ولفلسطين – خاصة – مكان في جهاد المسلمين اليوم، في أرض النبوات، ومسرى النبي صلى الله عليه وسلم، وبلد المسجد الأقصى، وهي قضية كلِّ مسلم، فعلى الأمة الإسلامية كلِّها: أن تعاون أهلها بكل ما يحتاجون إليه، حتى تُحرَّر أرضها السليبة، ويستعيد شعبها حقَّه، ويقيم دولته المستقلة في أرضه.

كما نؤمن بأن الإسلام يرى أن لا حرج على المسلم أن يحبَّ وطنه ويعتزَّ به، وأن يحبَّ قومه ويعتزَّ بهم، ما دام ذلك لا يتعارض مع حبِّه لدينه واعتزازه به، ولا يتنافى مع وحدة الأمة المسلمة، وبهذا لا يضيق صدره بالوطنية أو القومية، إذا لم يتضمنا محتوى يعادي الإسلام أو ينافيه كالإلحاد أو العلمانية، أو النظرة المادية، أو العصبية الجاهلية، ونحوها.

ويتعاطف الإسلام تعاطفا خاصا مع العروبة المؤمنة، باعتبارها وعاء الإسلام، وباعتبار العربية لسان القرآن والسنة، ولغة العبادة والثقافة الإسلامية، ولسان التفاهم المشترك بين المسلمين. وباعتبار العرب هم عَصَبَة الإسلام، وحملة رسالته، وباعتبار أرض العرب مَعقِل الإسلام وحرمه، وفيها المساجد الثلاثة العظام، التي لا تشدُّ الرحال إلا إليها في مكة والمدينة والقدس، ولكلِّ ذلك ظلَّ المسلمون من غير العرب يعرفون حقَّ العرب عليهم بالحبِّ لهم والتكريم والإعزاز.

الإسلام بهذا يبني ولا يهدم، ويوحِّد ولا يفرِّق، ويقوِّي ولا يضعِّف، يدعو إلى وحدة الوطن وتماسكه، فوحدة العرب، فوحدة الأمة الإسلامية، سعيا إلى وحدة الإنسانية، وتضامنها في ظلِّ مبادئ أخلاقية مشتركة.

(12)
الإسلام والاختلاف

نؤمن بأن الاختلاف في فروع الدين – اعتقادية أم عملية – قائم بلا ريب، وأنه لا شرَّ فيه ولا خطر إذا التُزِمت آداب الخلاف، بل هو ضرورة ورحمة وسَعَة.

هو ضرورة دينية، لأن الله تعالى لو أراد أن يجمع الناس على رأي واحد، لجعل دينه كله نصوصا قطعية الثبوت، قطعية الدلالة، فلا مجال فيها لاختلاف، ولكنه جعل فيها القطعي وهو القليل، والظني وهو الأكثر، ليتَّسع لأصناف الناس. الذين منهم المشدِّد والميسِّر، وذو الوِجهة المقاصدية، وذو النزعة الظاهرية.

وهو ضرورة لُغوية، لأن اللغة التي تحدَّثت بها مصادر هذا الدين، فيها: الحقيقة والمجاز، والصريح والكناية، والعام والخاص، والمطلق والمقيَّد ... إلخ، وفيها تتفاوت الأفهام.

وهو ضرورة بشرية، لأن الله لم يخلق البشر نسخًا مكرَّرة، بل لكلٍّ منهم تفكيره ونوازعه وإرادته، منهم البليد، ومنهم الذكي، ومنهم العبقري، كما أن منهم السهل السمح الذي يميل إلى التيسير، ومنهم الصعب الشديد الذي يميل إلى التضييق والتشدُّد.

كما أن هذا الاختلاف رحمة بالأمة، فلو كانت الشريعة رأيا واحدا، لضاق الأمر على الأمة، ولم يَسَع إلا فئة واحدة من الناس، وعَسُرَ الأمر على الآخرين.

ولهذا رأى المحقِّقون من علماء الأمة أن اختلافها في الجانب العملي رحمة، وروى بعضهم في ذلك حديثا لم يثبت له سند، وهو: اختلاف أمتي رحمة. ولكنهم أثبتوا معناه. وذكر العلاَّمة ابن قدامة في مقدمة (المغني): أن اختلاف العلماء رحمة واسعة، كما أن اتفاقهم حجَّة قاطعة[1].

---

[1]– المغني (29/1) دار الفكر ببيروت.

وفي هذا الاختلاف ثراء للفقه، وخصوبة للشريعة، وتوسعة على الأمة، بسبب تعدُّد المذاهب والمدارس والمشارب، فقد يصلح رأي لزمن ولا يصلح لغيره، ويصلح آخر لبلد في حين لا يصلح لبلد آخر، ويصلح قول في حال على حين لا يصلح في حال أخرى، وفي التعدُّد مجال للانتقاء والاختيار، لترجيح ما هو أقوى دليلا، وأهدى سبيلا، وأوفق بتحقيق مقاصد الشرع، ومصالح الخَلق.

ولهذا كانت محاولة رفع الخلاف، وإلغاء المذاهب، وجمع الجميع على رأي واحد: محاولة غير ممكنة، وغير مجدية. وللمجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي: فتوى قوية في ضرورة احترام المذاهب والاستفادة منها. وقد رأينا كيف اتَّسع صدر الأمة لتعدُّد المذاهب، وتنوُّع المدارس، واختلاف الفِرَق، ولم يُكَفِّر الراسخون في العلم أي فِرقة منها، حتى حديث الفِرَق الثلاثة والسبعين – على ما فيه من كلام – يجعلها كلَّها من الأمة المنسوبة إليه عليه الصلاة والسلام حيث قال: ستفترق أمتي.

ومن هنا كان الواجب: ألا نضيق بالخلاف، ولكن نجتهد أن نجعله خلاف ثراء وتنوُّع، لا خلاف صراع وتناقض، وأن نلتزم جميعا بأدب الخلاف، ونعرف (فقه الاختلاف) أو ما سمَّاه بعض إخواننا من علماء العصر (فقه الائتلاف) بحيث تختلف آراؤنا ولا تختلف قلوبنا، وبحيث نقف جميعا في قضايا الأمة الكبيرة: صفًّا واحدا كالبنيان المرصوص، يشدُّ بعضنا بعضا، ولا نَدَع ثُغرة لعدو متربِّص، يتسلَّل منها لتمزيق وحدتنا، وتفريق كلمتنا، ولا سيما في هذه المرحلة العصيبة من الزمن، التي يُكاد فيها للأمة أعظم كيد، ويتعرَّض دينها للخطر، حتى إنهم ليريدون تغييرها من جذورها، بتغيير ثقافتها، وتغيير عقليتها، وتغيير هُويَّتها. حتى التعليم الديني، يريدون أن يتدخلوا فيه، ليصنعوا أمة لا رسالة لها، تستسلم لما يخطِّطون، وتستجيب لما يطلبون.

إن الوحدة الإسلامية: مطلوبة في كل وقت، ولكنها أشدُّ ما تكون طلبا في هذا الوقت، الذي لا ينقذها فيه من الخطر إلا تضامنها وتناصرها.

ويجب أن تبدأ الوحدة بين أهل العلم الذين يقودون جماهير الأمة بأحكام الشرع. وحسبنا هنا قاعدة المنار الذهبية: (نتعاون فيما اتفقنا عليه، ونتسامح فيما اختلفنا فيه).

وقد أضاف بعض إخواننا من علماء العصر فقرة لها أهميتها، وهي: نتعاون فيما نتفق عليه، ونتحاور فيما نختلف فيه.

وإذا كنا نرحِّب وندعو إلى الحوار الإسلامي المسيحي، فلماذا لا نرحِّب بالحوار الإسلامي الإسلامي؟

على أن يتم هذا الحوار – أول ما يتم – بين أهل العلم والفكر، في ظلِّ الإخاء والودِّ، وتحت راية العلمية والموضوعية، بعيدا عن الإثارة الغوغائية.

(13)
الحذر من تكفير المسلمين

نؤمن بأن الأصل في عَلاقة المسلم بأخيه المسلم: هو حسن الظنِّ به، وحمل حاله على الصلاح ما أمكن ذلك، فلا يؤثِّمه ولا يفسِّقه ولا يبدِّعه إلا بدليل قاطع. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لمَن لعن شارب الخمر الذي جيء به مرات كثيرة، وهو لا يرعوي: "لا تلعنه، فإنه يحبُّ الله ورسوله"[1]، "لا تكن عونا للشيطان على أخيك"[2]، وأعظم ما يسيء به المسلم إلى المسلم: أن يرميه بالكفر الأكبر، المُخرج من مِلَّة الإسلام، بدون برهان من الله، أي نصٍّ قطعي الثبوت، قطعي الدلالة، لا يحتمل شكا ولا جدلا.

أما ما فيه محل للجدل والقيل والقال، فهو يفسَّر لصالح المسلم، فمَن ثبت إسلامه بيقين، فإن اليقين لا يزال بالشك.

وقد جاءت الأحاديث الصحيحة المستفيضة تحذِّر من تكفير المسلمين بعضهم لبعض، فلا يجوز التهاون في ذلك بحال، حتى تستبيح كل طائفة تكفير مخالفيها بغير بيِّنة.

فالتكفير: خطيئة دينية، وخطيئة علمية، وخطيئة اجتماعية، لأنه يؤدِّي إلى تمزيق الأمة الواحدة، ويقع فيها ما حذَّر منه الرسول بقوله: "لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض"[3].

وإن جاز التكفير بأدلَّته، فينبغي أن يكون للأنواع لا للأشخاص، فيقال: مَن قال كذا وكذا فهو كافر، ومَن فعل كذا فهو كافر، ومَن أنكر كذا فهو كافر ... دون أن يقول: فلان كافر، إلا بعد مواجهة وتحقيق وتمحيص، تنتفي معه كل شبهة.

---

[1]– رواه البخاري في الحدود (6780)، عن عمر.

[2]– رواه البخاري في الحدود (6777)، وأحمد في المسند (7985)، وأبو داود في الحدود (4477)، عن أبي هريرة.

[3]– متفق عليه: رواه البخاري في العلم (121)، ومسلم في الإيمان (65)، وأحمد في المسند (19167)، والنسائي في تحريم الدم (4131)، وابن ماجه في الفتن (3942)، عن جرير بن عبد الله البَجلي.

ونودُّ أن ننبِّه هنا على أربعة أمور مهمة تجب مراعاتها عند الحكم بالتكفير.

الأول: أن الحكم بكفر إنسان مسلم، وردَّته عن دينه: أمر خطير جدًّا، يترتَّب عليه حرمانه من كل ولاء وارتباط بالأسرة والمجتمع، حتى إنه يُفرَّق بينه وبين زوجته وأولاده، إذ لا يحلُّ لمسلمة أن تكون في عصمة كافر مرتد، كما أن أولاده لم يعُد مؤتمنا عليهم، فضلا عن العقوبة المادية التي أجمع عليها الفقهاء في جملتها.

ولهذا وجب الاحتياط عند الحكم بتكفير مسلم ثبت إسلامه لأنه مسلم بيقين، فلا يُزال اليقين بمجرَّد الاحتمال.

ومن أشدِّ الأمور خطرا: تكفير مَن ليس بكافر، وقد حذَّرت من ذلك السُّنَّة النبوية، أبلغ التحذير.

الثاني: أن الذي يملك الفتوى برِدَّة امرئ مسلم، هم الراسخون في العلم، من أهل الاختصاص، الذين يميِّزون بين القطعي والظني، بين المُحكم والمتشابه، بين ما يقبل التأويل وما لا يقبل التأويل، فلا يكفِّرون إلا بما لا يجدون له مخرجا، مثل: إنكار المعلوم من الدين بالضرورة، أو وضعه موضع السخرية من عقيدة أو شريعة، ومثل سبِّ الله تعالى ورسوله وكتابه علانية، ونحو ذلك.

ولا يجوز ترك مثل هذا الأمر إلى المتسرِّعين أو الغلاة، أو قليلي البضاعة في العلم، ليقولوا ما لا يعلمون.

الثالث: أن الذي ينفذ هذا الأمر ولي الأمر الشرعي، بعد حكم القضاء الإسلامي المختصِّ، الذي لا يحتكم إلا إلى شرع الله عزَّ وجلَّ، ولا يرجع إلا إلى المُحكمات البيِّنات من كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وهما اللذان يُرجع إليهما إذا اختلف الناس: **{فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ}** [النساء:59].

والأصل في القاضي في الإسلام أن يكون من أهل الاجتهاد، فإن لم يتوافر فيه ذلك استعان بأهل الاجتهاد، حتى يتبيَّن له الحقُّ، ولا يقضي على جهل، أو يقضي بالهوى، فيكون من قضاة النار.

الرابع: أن جمهور الفقهاء قالوا بوجوب استتابة المرتد، قبل تنفيذ العقوبة فيه. بل قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب (الصارم المسلول على شاتم الرسول): هو إجماع الصحابة رضي الله عنهم[1]. وبعض الفقهاء حدَّدها بثلاثة أيام، وبعضهم بأقل، وبعضهم بأكثر، ومنهم مَن قال: يُستتاب أبدا. واستثنى بعضهم الزنديق، لأنه يُظهر غير ما يبطن، فلا توبة له، وكذلك سابُّ الرسول صلى الله عليه وسلم، لحرمة رسول الله وكرامته، فلا تُقبل منه توبة، وألَّف ابن تيمية كتابه في ذلك.

والمقصود بذلك إعطاؤه الفرصة ليراجع نفسه، عسى أن تزول عنه الشبهة، وتقوم عنده الحجة، إن كان يطلب الحقيقة بإخلاص. وإن كان له هوى، أو يعمل لحساب آخرين، يوليه الله ما تولَّى.

ومن هنا نقول: إن إعطاء عامة الأفراد حق الحكم على شخص بالردَّة، ثم الحكم عليه باستحقاق العقوبة، وتحديدها بأنها القتل لا غير، وتنفيذ ذلك بلا هوادة، يحمل خطورة شديدة على دماء الناس وأموالهم وأعراضهم، لأن مقتضى هذا: أن يجمع الشخص العادي – الذي ليس له علم أهل الفتوى، ولا حكمة أهل القضاء، ولا مسؤولية أهل التنفيذ – سلطات ثلاثا في يده: يفتي – وبعبارة أخرى: يتَّهم – ويحكم وينفِّذ، فهو الإفتاء والإدعاء والقضاء والشرطة جميعا!!

[1]– الصارم المسلول (328/1) طبعة دار ابن حزم. بيروت.

(14)
العقل والعلم

نؤمن بأن الإسلام يخاطب العقل، ويعتمد عليه في فَهم الدين، وعمارة الدنيا، وهو يعمل على إنشاء (العقلية العلمية) التي تقوم على النظر والتفكير في الآفاق والأنفس: **{أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ...}** [الأعراف:185]، **{وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ}** [آل عمران:191].

ومَن قال: إن التفكير فريضة إسلامية: لم يحُد عن الصواب، فهذا ما نطق به القرآن: **{قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَى وَفُرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا ...}** [سبأ:46]، وتكرَّر في القرآن قوله تعالى: **{لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ}**. كما أمر بالنظر وحثَّ عليه في آيات كثيرة، مثل قوله تعالى: **{قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ...}** [يونس:101]، **{أَفَلا يَنْظُرُونَ...}** [الغاشية:17]، **{أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ}** [ق:6].

وينكر الإسلام التقليد الأعمى، والجمود على ما كان عليه الآباء، أو ما أمر به السادة والكبراء: **{وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلا يَهْتَدُونَ}** [البقرة:170]، **{وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلا}** [الأحزاب:67].

كما يرفض اتِّباع الظنِّ في مقام يطلب فيه اليقين: **{وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً}** [النجم:28]، أو إتباع الأهواء والعواطف التي تُضلُّ عن الحق: **{وَلا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ}** [ص:26]، وذمَّ الله المشركين بقوله: **{إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ }** [النجم:24].

ولا يقبل الإسلام أي دعوى بلا برهان يُثبت صحتها: **{هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ}** [البقرة:111، النمل:64].

فهو يعتمد البرهان في العقليات، والمشاهدة في الحسيات، **{أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ}** [الزخرف:19]، والتوثيق في النقليات، **{ائْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ}** [الأحقاف:4]، وثبوت الوحي في الدينيات، ولذا تحدَّى الذين يُحَرِّمون ما أحلَّ الله من الطيبات بقوله: **{نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ}** [الأنعام:143]، وكذلك الذين قالوا: إن شركهم وقع بمشيئة الله، التي تعني رضاه، فقال لهم: **{قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ}** [الأنعام:148].

وهو يدعو إلى العلم والتفوُّق فيه، والأخذ بأحدث أساليبه، والنزول على حكمه في كل المجالات. ويعتبر التفكير: عبادة، وطلب كل علم تحتاج إليه الأمة: فريضة، والتخلُّف عن ركب العلم المعاصر: منكرا وجريمة. ويرى أن التفوق في ميادينه النظرية والتطبيقية، المدنية والحربية: واجب ديني. وكل وسيلة تؤدِّي إلى هذا الواجب، فاتِّباعها واجب. وهو لا يرى أي تعارض بين العقل الصريح والنقل الصحيح، فالعقل – كما قرَّر علماؤنا – هو أساس النقل، فبالعقل ثبت وجود الله تعالى، وثبتت النبوة عامة، ونبوة محمد خاصة. ولا يوجد في ثقافتنا تناقض بين حقائق العلم، وقواطع الإسلام، فلا مجال للصراع بينهما، ولم يحدث في تاريخنا نزاع بين العلم والدين، كما حدث في أديان أخرى، فالدين عندنا علم، والعلم عندنا دين.

ومن لوازم هذا الموقف: أنه يعتزُّ بالتراث الإسلامي، ويستهدي به، ويفرِّق فيه بين المستوى الإلهي المعصوم الثابت – وهو القليل – فيلتمس فيه الهدى والنور، والمستوى البشري المتجدِّد – وهو الأكثر – فيستهدي به، ويتخيَّر منه، فهو منارة تهدي، وليس قيدا يعوق، وهو ينفتح على تراث العلم والفكر في العالم كله، ويلتمس الحكمة من أي وعاء خرجت، وينتفع بتجارب الأمم قديما وحديثا، فيما لا يتنافى مع عقيدته وشريعته وقِيَمِه، فيأخذ منها أفضل ما فيها، دون تعصُّب لرأي قديم، ولا عبودية لفكر جديد، لا ينقطع عن الماضي، ولا ينعزل عن الحاضر، ولا يغفل عن المستقبل: يأخذ من الديمقراطية أحسن ما انتهت إليه من الصيغ والضمانات، لحماية حقوق الشعوب في مواجهة الحاكمين، ويأخذ من الاشتراكية أمثل ما انتهت إليه من الصيغ والضمانات،

لحماية حقوق الفئات المطحونة في مواجهة المالكين والقادرين، ويستفيد من كل الآراء والنظريات، وإن كانت فلسفتها الأساسية مرفوضة عنده، كفلسفة فرويد في النفس، وماركس في الاقتصاد، ودوركايم في الاجتماع، و"الحكمة ضالة المؤمن، أنّى وجدها، فهو أحق الناس بها"[1].

وما يأخذ المسلمون من هذه الفلسفات والأنظمة والتجارب البشرية: مشروط بأن لا يعارض نصًّا صحيح الثبوت، صريح الدلالة، ولا قاعدة شرعية ثابتة، كما هو الشأن في المصالح المرسلة، بل يجتهد المجتمع المسلم أن يُضفي على هذه المقتبسات من رُوحه ومن قِيَمه ومن أحكامه: ما يجعلها جزءا من المنظومة الإسلامية، ويدخل عليها من التعديلات والإضافات: ما ينزعها من جنسيتها الأولى، ويمنحها الجنسية الإسلامية.

[1]– رواه الترمذي في العلم (2687) عن أبي هريرة، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وابن ماجه في الزهد (4169)، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي (506).

(15)
الإسلام والتربية

نؤمن بأن الإسلام يهتمُّ بالتربية والتوجيه، مثل اهتمامه بالقانون والتشريع، بل قبل اهتمامه بالقانون والتشريع، فالقوانين لا تصنع المجتمعات، إنما تصنعها التربية المستمرَّة، والتوجيه العميق.

وأساس كل نهضة وتغيير، هو: بناء الإنسان ذي الفكر والضمير، ذي الإيمان والخلق، وهذا الإنسان الصالح هو أساس المجتمع الصالح.

والإنسان الصالح هو الإنسان الناجي في سورة العصر: **{وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْأِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ}** [العصر:1-3]، فهو إنسان إيجابي يجمع بين الإيمان والعمل، وبين صلاح النفس، وإصلاح الغير، يقبل الوصية من غيره بالحقِّ والصبر، كما يوصي غيره بالحقِّ والصبر. فليس في المسلمين شخص أصغر من أن يوصِّي، ولا أكبر من أن يوصَّى.

ولهذا نرى وجوب توجيه أبلغ العناية إلى المؤسسات التربوية من دور الحضانة إلى الجامعة، بحيث تعلِّم الإيمان إلى جوار العلم، والخُلُق بجانب المهارة، وتغرس التقوى التي تزكِّى الأنفس إلى جوار الثقافة التي تضيء العقول. كما يجب العناية بكل مقومات التربية من المنهج الصالح، والكتاب الصالح، والمعلِّم الصالح، والإدارة الصالحة، والجوِّ المدرسي المُعين على حسن التعلُّم.

والتربية المطلوبة هي التربية المتكاملة، التي تعمل على تكوين المسلم رُوحيا، وعقليا، ووجدانيا، وخُلقيا، بدنيا، ولُغويا، واجتماعيا، وسياسيا، واقتصاديا، وعسكريا، وجنسيا، وبهذا تتكوَّن الشخصية المسلمة التي يكون خُلُقها القرآن، وأُسوتها محمد عليه الصلاة والسلام.

ومن أهم معالم التربية المنشودة للأجيال المسلمة: الالتزام بسلامة العقيدة من الخرافة، ونقاء التوحيد من الشرك، وقوة اليقين بالآخرة، واستقامة الأخلاق من صدق

القول، وإتقان العمل، ورعاية الأمانة والعهد، والعدل والإحسان، والرحمة والرفق، وحب الخير، والحياء والعفاف، والتواضع والعزَّة، والصدع بالحق، ومعاداة الباطل، والنصيحة في الدين، والجهاد بالنفس والمال في سبيل الله، وتغيير المنكر باليد وباللسان وبالقلب حسب الاستطاعة، ومقاومة الظلم والطغيان، وعدم الركون إلى الظالمين، وإن كان معهم سلطان فرعون ومال قارون.

كما يجب توجيه الاهتمام إلى المؤسسات الإعلامية مقروءة ومسموعة ومرئية، فهي التي أَضحت توجِّه الأفكار والأذواق والميول، وتقود الرأي العام إلى ما تتبنَّاه، فيجب تنقيتها مما يُجافي العقيدة، أو يلوِّث الفكر، أو ينحرف بالسلوك، وأن يكون توجُّهها لخدمة الأهداف الكبرى للجماعة، من خلال برامج مدروسة منتقاة، تبتعد عن الإثارة والتضليل، محورها: الصدق في الخبر، والرشد في التوجيه، والاعتدال في الترفيه، والالتزام بالقِيَم، والتكامل والتنسيق بين البرامج والأجهزة بعضها وبعض.

(16)
الوسطية والتكاملية

نؤمن بمنهج الوسطية الإيجابية، التي تقوم على التوازن والاعتدال في النظرة لأمور الدين والدنيا، دون غلوٍّ ولا تقصير، لا طغيان في الميزان ولا إخسار فيه، كما أشار إليه قوله تعالى: **{أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ * وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ}** [الرحمن:8،9].

وقد رأينا الإسلام يتَّسم بالوسطية في كل شيء، ويجعلها من خصائص أمته الأساسية: **{وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً}** [البقرة:143].

والوسطية التي نؤمن بها تمثِّل التوازن الإيجابي في كل المجالات، اعتقادية وعملية، مادية ومعنوية، فردية واجتماعية. فهو يعمل – في حياة الفرد – على الموازنة بين الرُّوح والمادة، بين العقل والقلب، بين الحقوق والواجبات، بين الدنيا والآخرة، **{رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً}** [البقرة:201]، **{وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا}** [القصص:77].

ومن ناحية أخرى، يقيم الموازين القسط بين الفرد والمجتمع، فلا يُعطي الفرد من الحقوق والحريات، حتى يتضخَّم، على حساب مصلحة المجموع، كما فعلت الرأسمالية، ولا يعطى المجتمع من الصلاحيات والسلطات، ما يجعله يطغى ويضغط على الفرد، حتى يضمُر وينكمش، وتذبُل حوافزه ومواهبه.

بل يُعطي الفرد حقَّه، والمجتمع حقَّه، بلا طغيان ولا إخسار، كما نظَّمت ذلك أحكام الشريعة وتوجيهاتها.

إننا نؤمن بأن الغلو في الدين مهلك للفرد وللجماعة، "إياكم والغلو في الدين، فإنه أهلك مَن كان قبلكم الغلو في الدين[1]. كما أن الانحلال عن عروة الدين وقِيَمه وعقائده وشرائعه: مهلك كذلك.

لهذا نتبنَّى الفكر الوسطي في كل مجال فهو الذي يصلح للأمة، وتصلح به الأمة.

فهذا الفكر: وسط بين دعاة المذهبية الضيقة ... ودعاة اللامذهبية المنفرطة.

وسط بين أتباع التصوُّف وإن انحرف وابتدع ... وأعداء التصوف، وإن التزم واتَّبع.

وسط بين المحكِّمين للعقل وإن خالف النصَّ القاطع ... والمغيبين للعقل ولَو في فَهم النصّ.

وسط بين الذين ينكرون الإلهام مطلقا، فلا يعترفون بوجوده ولا بأثره ... والذين يبالغون في الاعتداد به، حتى جعلوه مصدرا للأحكام الشرعية.

وسط بين دعاة التشدُّد ولو في الفروع والجزئيات ... ودعاة التساهل ولو في الأصول والكليات.

وسط بين المقدِّسين للتراث وإن بدا فيه قصور البشر ... والمُلغِين للتراث وإن تجلَّت فيه روائع الهداية.

وسط بين فلسفة المثاليين الذين لا يكادون يهتمُّون بالواقع ... وفلسفة الواقعيين الذين لا يؤمنون بالمُثُل العليا.

وسط بين دعاة الفلسفة (الليبرالية) التي تُعطي الفرد وتضخِّمه على حساب المجتمع ... ودعاة الفلسفة الجماعية (الماركسية) التي تُعطي المجتمع وتضخِّمه على حساب الفرد.

---

[1]– رواه أحمد في المسند (1851)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير زياد بن الحصين فمن رجال مسلم، والنسائي في مناسك الحج (3057)، وابن ماجه في المناسك (3029)، عن ابن عباس.

وسط بين دعاة الثبات ولو في الوسائل والآلات ... ودعاة التطوُّر ولو في المبادئ والغايات.

وسط بين دعاة التجديد والاجتهاد وإن كان في أصول الدين وقطعياته ... ودعاة التقليد وخصوم الاجتهاد، وإن كان في قضايا العصر التي لم تخطر ببال السابقين.

وسط بين الذين يُهملون النصوص الثابتة بدعوى مراعاة مقاصد الشريعة ... والذين يُغفلون المقاصد الكلية باسم مراعاة النصوص.

وسط بين دعاة الانفتاح على العالم بلا ضوابط ... ودعاة الانغلاق على النفس بلا مبرِّر.

وسط بين دعاة الغلوِّ في التكفير حتى كفَّروا كافَّة المسلمين المتدينين ... والمتساهلين فيه ولو مع صُرحاء المرتدِّين، المعادين للدين، العملاء لأعداء المسلمين.

وسط بين المبالغين في التحريم، حتى كأنه لا يوجد في الدنيا شيء اسمه حلال! والمبالغين في التحليل، حتى كأنه لا يوجد في الدنيا شيء حرام!

وسط بين المستغرقين في الماضي غائبين عن الحاضر والمستقبل، والمغفلين لماضيهم ... كأنما يريدون حذف (الأمس) من الزمن، والفعل الماضي من اللغة.

وهذه الوسطية المتوازنة: تتممها تكاملية شاملة.

ذلك بأن الإسلام لا يجعل أكبر همِّه التطبيق الظاهري للجانب القانوني في الشريعة، وبخاصة جانب العقوبات فيه، من الحدود والقصاص، وإن كانت جزءا لا يجوز تعطيله من أحكام الشريعة.

ولكن معركته الأولى، ومهمَّته الكبرى، السعي الحثيث لإقامة حياة إسلامية حقيقية، لا شكلية ... حياة تعمل على إصلاح ما بأنفس الناس، حتى يُصلح الله ما بهم، في ظلِّها يُبنَى الإنسان المؤمن، والأسرة المتماسكة، والمجتمع المترابط، والدولة العادلة، التي تتَّصف بالقوة والأمانة ... حياة إسلامية متكاملة، توجِّهها عقيدة الإسلام، وتحكمها شريعة الإسلام، وتسودها مفاهيم الإسلام، وتضبطها أخلاق الإسلام، وتجمِّلها آداب الإسلام.

حياة مجتمع متكافل متماسك، كالبنيان يشدُّ بعضه بعضا، لا يجوع فيه فرد، وجاره إلى جنبه شبعان، يتوافر فيه العلم النافع لكل جاهل، والعمل المناسب لكل عاطل، والأجر العادل لكل عامل، والغذاء الكافي لكل جائع، والعلاج الناجع لكل مريض، والمسكن الصحي لكل مواطن، والكفاية التامة لكل محتاج، والرعاية المادية والاجتماعية لكل عاجز، وبخاصة الأطفال والشيوخ والأرامل والمعُوقون. كما تتوافر في هذه الحياة، القوة على كل صعيد: القوة في الفكر، والقوة في الروح، والقوة في البدن، والقوة في الخُلُق، والقوة في الاقتصاد، والقوة في السلاح والإعداد، بجوار قوة الوحدة، والتماسك، وأساس ذلك كله: قوة الإيمان.

(17)
الإسلام والحضارة

نؤمن بأن الإسلام لا يكتفي من أمته بالتغنِّي بحضارتها الزاهرة بالأمس، ولكنه يعمل على إبداع حضارة إسلامية معاصرة، تأخذ من حضارة اليوم أفضل ما عندها، من عناصر العلم والتكنولوجيا وحسن الإدارة والتنظيم، كما أخذ الأوروبيون من حضارتنا من قبل. فالعلم بطبيعته عالمي كوني لا يختلف باختلاف الدين والوطن والعنصر، ولكن (الثقافة) هي التي تختلف باختلاف الأمم وأديانها ومواريثها وفلسفتها في الحياة.

لا غرو أن تقتبس الحضارة الإسلامية المنشودة – العلم بكل ما بوُسعها – ولا تأخذ من الثقافة إلا ما يلائمها، وتحتفظ هي بأصالتها وخصائصها، فهي حضارة تتَّصل فيها الأرض بالسماء، وترتبط فيها القِيَم الربانية بالمعاني الإنسانية، وتتجلَّى فيها أصالة الإسلام، ورُوح العصر، ويجتمع فيها العلم والإيمان، ويلتقي فيها الحقُّ والقوة، ويتوازن فيها الإبداع المادي، والسمو الأخلاقي، ويتآخى فيها نور العقل، ونور الوحي.

حضارة تَبرُز فيها مقومات الإسلام وخصائصه، وتتجسَّد فيها أهدافه ومناهجه، في بناء الفرد، وفي تكوين الأسرة، وفي تشييد المجتمع، وفي إقامة الدولة، وفي توجيه الإنسانية إلى التي هي أقوم.

حضارة متميِّزة عن حضارة المعسكر الشيوعي المادية والإلحادية، وعن حضارة المعسكر الرأسمالي النفعية العلمانية، حضارة لا تنتمي إلى يمين ولا يسار، بل تنتمي إلى الإسلام وحده، منه تستمدُّ، وعليه تعتمد، وإليه تهدف، وبه تتحرَّك وتنطلق، وفيه تبرُز وتتجلَّى.

وهي – مع تميُّزها – تؤمن بالتفاعل بين الثقافات، والحوار بين الحضارات، والتعارف بين الأمم، والإخاء بين بني الإنسان حيثما كانوا، كما قال تعالى: **{وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا}** [الحجرات:13]، ولكنها تأبى أن تذوب في غيرها، وأن تفقد أصالتها وتميُّزها، لهذا ترفض كل أنواع الغزو الثقافي، والاستلاب الحضاري، والتسلُّط

الأجنبي، وتقاوم الأساليب الملتوية، التي يدخل بها غزاة اليوم، الذين يريدون أن يمحوا أصالتها، ويُلغوا خصوصيتها، ويقضوا على عقيدتها التي هي أساس تميُّزها، تحت عنوان (الثقافة الكونية)، فهذا استعمار جديد، نرفضه باسم الدين.

نحن ننكر على الحضارة الغربية السائدة اليوم:

1. فلسفتها (المادية) التي لا تؤمن إلا بالمحسَّات، ولا تؤمن بالغيب، ولا تجد لله جلَّ جلاله، مكانا في نظامها الفكري، كما قال ليوبولد فايس (محمد أسد). وما دام الله غائبا عنها، فليس للقائه ولا لحسابه ولا للجزاء في الآخرة مكان يُذكر في ثقافتها.
2. وكذلك فلسفتها (الإباحية)، التي تقوم على اللَّذة، واللَّذة الحسِّية، دون اعتبار لدين أو أخلاق. وعلى هذا الأساس تستبيح ما حرَّمته كل أديان السماء من فاحشة الزنى، والشذوذ الجنسي.
3. فلسفتها النفعية (البراجماتية)، التي تنكر القِيَم العليا، والمثالية الأخلاقية المجرَّدة، وترى هذه الأخلاق نسبية، ولا ترى لها شمولا، ولا ثباتا ولا خلودا، فما كان فضيلة بالأمس يمكن أن يكون رذيلة اليوم، وما نراه رذيلة اليوم قد يكون فضيلة غدا.
4. نزعتها الاستعلائية (العنصرية)، التي تميِّز بين الناس بسبب الجنس واللون، وتنظر إلى الرجل الأبيض أنه سيد العالم، وأن الأمم الأوربية خُلقت لتسود وتَحكُم، في حين أن أمم الأرض كلها خُلقت لتُحكَم وتُساد، بناء على نظرية تفاضل الأجناس التي لا تقوم على يقين من علم أو دين، وعندنا أن الناس سواسية كأسنان المُشط، ربهم واحد، وأبوهم واحد.
5. وأخيرا نزعتها (الاستكبارية)، التي هي فرع عن النزعة السابقة وثمرة لها، فهي تريد أن تسيطر على العالم، وتحتكر موادَّه الخام لصالحها، وتتحكَّم في ثرواته ومقدَّراته، وتمتصُّه لصالح شعوبها، وعلى هذا قام الاستعمار القديم، الذي نهب العالم لحساب أوربة، وقام الاستعمار الجديد الذي يحاول أن يُخضع العالم كلُّه لحساب أمريكا. ولا سيما (عالم الإسلام) الذي رُشِّح ليكون هو العدو البديل لأمريكا بدل الاتحاد السوفيتي. واعتبر الفلاسفة الاستراتيجيون المتبنُّون لصدام الحضارات: أن الحضارة

الإسلامية هي الحضارة الأولى المَخُوفة على مستقبل الحضارة الغربية، لذا وجب التحذير منها، والتربُّص بها.

(18)
الإسلام والمرأة والأسرة

نؤمن بأن الإسلام يكرّم المرأة، ويعتبرها إنسانا مكلَّفا تكليفا كاملا، له حقوقه، وعليه واجباته، كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "إنما النساء شقائق الرجال"[1]، وكما قال تعالى: **{بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ...}** [آل عمران:195]، أي الرجل من المرأة والمرأة من الرجل، هو يُكمِّلها وهي تُكمِّله.

إنه يرعاها بنتا، وزوجة، وأمًّا، وعضوا في الأسرة، وفي المجتمع، ويفسح لها المجال لتشارك في العبادة، وفي التعلُّم، وفي العمل، وخصوصا إذا احتاجت إليه، أو احتاجت إليه أسرتها، أو احتاج إليه المجتمع، مع مراعاة ما تتميَّز به باعتبارها أنثى وزوجة وأمًّا، تحتاج إلى توفير ضمانات خاصة لحمايتها ورعايتها، حتى من الزوج إن ظلم، والأب إن فرَّط، والابن إن عقَّ وأساء، بشرط ألا يتعارض عملها مع واجبها في رعاية البيت والزوج والولد.

كما يعطيها حقَّها في الإسهام مع الرجل، جنبا إلى جنب، في أعباء الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومقاومة الشر والفساد، **{وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ}** [التوبة:70]، على عكس ما وصف الله به أهل النفاق: **{الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ}** [التوبة:67]. وكذلك يفسح لها مكانا، لتشارك في قضايا الأمة السياسية والاجتماعية والثقافية، ناخبة ومرشَّحة، مهيأة لكلِّ ما تحسنه

---

[1]– رواه أحمد في المسند (26195)، وقال مخرِّجوه: حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله وهو ابن عمر العمري، وأبو داود (236)، والترمذي (113)، كلاهما في الطهارة، وأبو يعلى في المسند (149/8)، والبيهقي في الكبرى كتاب الطهارة (168/1)، عن عائشة، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (234).

من الأعمال – فيما عدا الإمامة العظمى، أي منصب الخلافة العامة – ولا غرو، فهي نصف المجتمع، وأحد جناحيه.

وقد قامت المرأة المسلمة في عهد النبوة بدورها في نصرة الدعوة وإقامة الدولة، فكان أول صوت ارتفع بتأييد الرسول: صوت امرأة هي خديجة، وأول شهيدة في الإسلام كانت امرأة، هي سمية أم عمار (بنت خياط)!

وهو – انطلاقا من احترام كرامة المرأة وإنسانيتها – يأبى أن تتَّخذ أداة للإثارة واللهو، والاستمتاع الرخيص، ويوجب عليها – في ملاقاتها للرجال الأجانب عنها – الاحتشام والتصوُّن، والتزام الأدب والوقار، في اللباس والتجمُّل، والمشي والحركة، والكلام والنظر، حتى تُعرف المرأة بجديَّتها، فلا تُؤذى، **{... ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ}** [الأحزاب:59]، وحتى لا يطمع الذي في قلبه مرض من الرجال، **{فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفاً}** [الأحزاب:32].

كما يرى الإسلام أن الأسرة أساس المجتمع، وأن الزواج الشرعي الفطري المعروف في أهل الديانات، هو أساس الأسرة، وهو الطريق الوحيد لتكوينها، ويرفض جميع الأشكال الشاذَّة التي ابتدعتها بعض الاتجاهات المعاصرة، من الأسرة الوحيدة الجنس (الزواج المثلي)، أو الوحيدة التكوين ونحوها. وهو ما تروِّج له – للأسف – مؤسسات الأمم المتَّحدة، التي تُبيح ما حرَّمته كل أديان السماء من الزنى والشذوذ الجنسي.

لذا يحثُّ الإسلام على الزواج، ويُيسِّر أسبابه، ويزيل العوائق الاجتماعية والاقتصادية من طريقه، بالتربية والتشريع معا. ويرفض التقاليد الزائفة، التي تُصعِّبه وتؤخِّره، من غلاء المهور، ومبالغة في الهدايا والولائم وأحفال الأعراس، وإسراف في التأثيث واللباس والزينة، ومكاثرة، يبغضها الله ورسوله في سائر النفقات. ويحثُّ على

إيثار الدين والخُلُق في اختيار كلٍّ من الزوجين: "فاظفر بذات الدين تربت يداك"[1]، "إذا أتاكم مَن ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض"[2].

وهو – إذ يُيَسر أسباب الحلال – يَسدُّ أبواب الحرام، والمثيرات إليه، من الخلاعة والتبرُّج، بالكلمة والصورة، والقصة والدراما، وغيرها، ولا سيما في أدوات الإعلام، التي تكاد تدخل كل بيت، وتصل إلى كل عين وأذن.

وهو يقيم العَلاقة الأُسْرية بين الزوجين، على السكون والمودة والرحمة بينهما، وعلى تبادل الحقوق والواجبات والمعاشرة بالمعروف، **{وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً}** [النساء:19]، **{وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ}** [البقرة:288]، ويجيز الطلاق عند تعذُّر الوفاق، كعملية جراحية لا بد منها، بعد إخفاق وسائل الإصلاح والتحكيم، الذي أمر به القرآن أمرا مُحكما صريحا، وإن أهمله المسلمون تطبيقا: **{وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلاحاً يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا}** [النساء:35].

ويبيح الزواج بامرأة أخرى، لمَن يحتاج إليه، ويقدر عليه، ويثق من نفسه بالعدل، إذا قامت الدلائل على ذلك، **{فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً}** [النساء:3].

ويقيم العَلاقة بين الأبوين والأولاد على وجوب الرعاية الكاملة، ماديا وعاطفيا وأدبيا، من جانب الأبوة والأمومة، ووجوب البرِّ والإحسان من جانب البنوة. ومن الرعاية لهم: تمكينهم من التعليم في حدِّه الأدنى، ثم التعليم الذي يتُوقون إليه ويَقدرون عليه.

ووجوب الرعاية من المجتمع والدولة للأمومة والطفولة، وخصوصا الطفولة اليتيمة والمشرَّدة. وقد حثَّ القرآن والسنة على الإحسان باليتيم وابن السبيل، وجعل لهم حقًّا في

---

[1]– رواه البخاري في النكاح (5090)، ومسلم في الرضاع (1466)، وأحمد في المسند (9521)، وأبو داود (2047)، والنسائي (3230)، وابن ماجه (1858)، ثلاثتهم في النكاح، عن أبي هريرة.

[2]– رواه الترمذي (1084)، وقال: قد خولف عبد الحميد بن سليمان (أحد الرواة) في هذا الحديث ... ولم يعد حديث عبد الحميد محفوظا، وابن ماجه (1967)، كلاهما في النكاح، والطبراني في الأوسط (141/1)، والحاكم في النكاح (179/2)، وصحح إسناده، وسكت عنه الذهبي، عن أبي هريرة، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (1901).

الزكاة والصدقات والغنائم والفيء، وليست الأسرة هي الأسرة (النووية) الصغيرة التي تضمُّ الزوجين وأولادهما ولا شيء بعد ذلك، بل يوسِّع الإسلام الأسرة، لتشمل العَصَبة والأرحام وأولي القربى، فَصِلَتُهم فريضة، وقطيعتهم كبيرة في دين الله، **{وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ}** [الأنفال:75].

ومن فضل الله على المسلمين: أن رأينا المرأة المسلمة تعود إلى رحاب دينها، بعد أن نجح الغزو الاستعماري رَدَحا من الزمن في إبعادها عن أصالتها وفضائلها، ولكن الصحوة الإسلامية المعاصرة في سنوات قليلة أزالت ما كاده الاستعمار الثقافي خلال قرنين من الزمان، وعاد الحجاب، وعاد الالتزام، وبرزت المسلمات الداعيات المؤمنات، بحمد لله.

(19)
الإسلام والمجتمع

نؤمن بأن الإسلام يقيم المجتمع على أواصر الإخاء والوحدة بين أبنائه، فلا مكان فيه لصراع الأجناس، ولا لصراع الأديان، ولا لصراع الطبقات، ولا لصراع المذاهب،

فالناس كلهم إخوة، تجمع بينهم العبودية لله، والبنوة لآدم، "إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد"[1].

وقد لاحظنا أن الإسلام يُعنى غاية العناية بالفئات الضعيفة في المجتمعات من العمال والفلاحين والحِرَفيين وصغار الموظفين، الذين لا يلتفت الناس إليهم لضعفهم، ولكن الرسول الكريم نوَّه بهم، وأشار إلى أنهم عمدة الإنتاج في السلم، وعُدة النصر في الحرب، كما في الحديث الصحيح: "إنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم"[2].

وقد كان هؤلاء الضعفاء مضيَّعين في المجتمعات الجاهلية، فجاء الإسلام يحفظ لهم حقوقهم بالمعروف، من الأجور العادلة، والضمانات الواقية، فمن كلٍّ حَسب طاقته، ولكلٍّ حسب عمله وحاجته معا. كما يرعى الإسلام العاجزين عن العمل، أو القادرين الذين لا يجدون عملا، أو الذين لا يجدون تمام كفايتهم من أجر عملهم، من الفقراء والمساكين واليتامى وأبناء السبيل. وقد يفرض لهم الإسلام حقوقا دورية، وغير دورية مثل (الزكاة، وما بعد الزكاة) في أموال الأفراد القادرين، وفي مال الجماعة من الغنائم والفيء وسائر موارد الدولة، حتى يتحقَّق التكافل المعيشي بين أبناء الأمة، ويأخذ قويها بيد ضعيفها، ويصبُّ مليئها على فارغها، ولا تبقى الثروة في أيدي الأغنياء يتداولونها وحدهم بنيهم، كما قال تعالى: **{مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ}** [الحشر:7].

---

[1]– رواه البيهقي في الشعب باب في حفظ اللسان (289/4)، وقال: في هذا الإسناد بعض من يجهل، عن جابر، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب: صحيح لغيره (2963)، ورواه أحمد في المسند (23489)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح، عمَّن سمع النبي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (586/3).

[2]– رواه البخاري في الجهاد والسير (2896)، عن مصعب بن سعد، قال الحافظ ابن حجر في الفتح معلقا على قول الدارقطني أنه مرسل: صورته صورة المرسل إلا أنه موصول في الأصل، معروف من رواية مصعب بن سعد عن أبيه، وقد اعتمد البخاري كثيرا من أمثال هذا السياق، فأخرجه على أنه موصول، إذا كان الراوي معروفا بالرواية عمن ذكره (362/1)، وجعله الحافظ المزي في تحفة الأشراف في أحاديث سعد بن أبي وقاص.

يأخذ المسكين وابن السبيل واليتيم ما يأخذه من هذه الموارد: حقًّا معلوما، وفريضة مقدَّسة، لا تفضُّلا من أحد ولا تطوُّعا، بل تأخذه الدولة المسلمة بواسطة العاملين عليها. "تؤخذ من أغنيائهم فتردُّ على فقرائهم"[1]، فمن لم يؤدِّ هذه الفريضة طوعا: أُخذت منه كرها، ولو بحدِّ السيف. وقد كانت الدولة الإسلامية أول دولة في التاريخ تشنُّ الحرب من أجل حقوق الفقراء. كما قال الخليفة الأول: والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدُّونه لرسول الله لقاتلتهم عليه[2].

كما يعمل الإسلام على تقريب الشُّقة بينهم وبين الأغنياء، فيحدُّ من طغيان الأغنياء، ويرفع من مستوى الفقراء، ولا يقبل في مجتمعه أن يبيت فرد شبعان، وجاره إلى جنبه جائع، ويرى أن الدولة مسؤولة مباشرة عن رعاية هؤلاء، فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته[3]، فهو للأمة بمنزلة الأب للأسرة. وقد قال عليه السلام: "أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمَن توفي وعليه دين فعليَّ قضاؤه، ومَن ترك مالا فلورثته"[4].

---

[1]– إشارة إلى حديث: " ... تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم". رواه البخاري في الزكاة (1395)، ومسلم في الإيمان (19)، وأحمد في المسند (2071)، وأبو داود (1584)، والترمذي (625)، والنسائي (2435)، وابن ماجه (1783) أربعتهم في الزكاة، عن ابن عباس.

[2]– رواه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة (7284)، ومسلم في الإيمان (20)، وأبو داود في الزكاة (1556)، والترمذي في الإيمان (2607)، والنسائي في الزكاة (2443)، عن أبي هريرة.

[3]– إشارة إلى حديث: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته: الإمام راع ومسؤول عن رعيته ...". رواه البخاري في الجمعة (893)، ومسلم في الإمارة (1829)، وأحمد في المسند (4495)، وأبو داود في الخراج والإمارة (2928)، والترمذي في الجهاد (1705)، عن ابن عمر.

[4]– رواه البخاري في الكفالة (2298)، ومسلم في الفرائض (1619)، وأحمد في المسند (7899)، والترمذي (1070)، والنسائي (1963)، كلاهما في الجنائز، وابن ماجه في الصدقات (2415)، عن أبي هريرة.

(20)
الحكومة الإسلامية

نؤمن بأن الإسلام يؤكِّد حقَّ الأمة في اختيار حكامها، فلا يُفرض حاكم عليها، ويعتبر الحكام أُجَرَاء عندها، لها حقُّ مراقبتهم ومحاسبتهم، كما عليها تقديم النصح والعون لهم، والطاعة في المعروف، فمَن أَمَر بمعصية فلا سمع له ولا طاعة، ومن اعوجَّ وانحرف، وجب أن يقوَّم بالنصح والإرشاد، وإلا فالعزل والإبعاد.

والحكومة بهذا – وإن كانت إسلامية – ليست حكومة (دينية) أو (ثيوقراطية) بالمعنى الذي عرَفه الغرب في العصور الوسطى، بل هي دولة مدنية مرجعيتها الإسلام، وهي تقوم على البيعة والشورى والعدل، **{وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ}** [الشورى:38]، **{وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ...}** [آل عمران:159]، ويجب على ولي الأمر إذا استشار أن يلتزم برأي المشيرين، وإلا لم يكن للشورى فائدة، ولم يكن معنى لتسمية أهل الشورى (أهل الحلِّ والعقد).

وقال تعالى: **{إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ}** [النساء:58].

وهي تحتكم إلى قانون، لم تضعه هي، ولا تملك تغييره، وليس قوامها (رجال الدين)، بل كل قوي أمين، حفيظ عليم، من الذين إذا مكَّنهم الله في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر.

هذا الإسلام يرحِّب بكل ما كسبته البشرية، ووصلت إليه من خلال صراعها مع الطغاة والمستبدِّين، من صِيَغ وصُور تطبيقية، تضمن حقوق الشعوب في مواجهة الحكام، وحرية الضعفاء أمام الأقوياء، من دساتير تَفصل بين السلطات، وتُحدِّد العَلاقات، وبرلمانات منتخَبة، وقضاء مستقل، وصحافة حرة، ومنابر حرة، وأحزاب معارضة، إلى غير ذلك، مما يسمِّيه الناس (ديمقراطية)، ولكنه يتَّفق مع رُوح الإسلام ومقاصده الكلية، وإن لم ترد في جميعه نصوص مباشرة جزئية. ولا يجوز أن تُرفض

الديمقراطية بحذافيرها، بدعوى أنها (مبدأ مستورد)، ما دامت مفرداتها متَّفقة مع قِيَم الإسلام وأحكامه، أو على الأقل لا تتعارض معه. وقد رأينا القرآن الكريم يذمُّ فرعون وهامان وقارون، ويلعن الجبابرة المستكبرين في الأرض بغير الحقِّ، ويذمُّ كلَّ متكبر جبار.

فمقتضى هذا: أنه يقرُّ حكم الشعوب لنفسها، ولا يقرُّ حكم الفراعنة والطغاة.

والقول: إن الأخذ برأي الأكثرية: مبدأ مستورد ومخالف لتعاليم الإسلام: مرفوض، فقد قامت الأدلَّة على شرعيته، مثل النزول على رأي الأكثرية في غزوة أحد، ومثل قوله لأبي بكر وعمر: "لو اتفقتما على رأي ما خالفتكما"[1]. ومثل الأمر باتباع السواد الأعظم، ومثل ما أمر به عمر وأقرَّه الصحابة في الستة أصحاب الشورى، ووجوب النزول على رأي الأكثرية منهم.

نحن لا نأخذ من الديمقراطية فلسفتها في الحياة، لأننا لنا فلسفتنا المستمدَّة من عقيدتنا وشريعتنا، وقِيَمنا المستمدَّة من تعليمات القرآن والسنة، ولكنا نأخذ من الديمقراطية (آلياتها وضماناتها)، التي تقلِّم أظفار الطغاة والمستبدِّين من الحكام.

---

[1]– رواه أحمد في المسند (17994)، عن عبد الرحمن بن غَنم، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وحديث عبد الرحمن بن غَنم عن النبي مرسل، ورواه الطبراني في الأوسط (212/7)، عن البراء ابن عازب، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني في الأوسط وفيه حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك وهو متروك (38/9).

(21)
المال والاقتصاد

نؤمن بأن الإسلام يحافظ على المال، ويرى أنه قوام الناس، وعصب الحياة، وبغيره لا تتحقَّق عمارة الدنيا، ولا نصرة الدين، **{وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً}** [النساء:5]، "نِعمَ المال الصالح للرجل الصالح"[1]، فهو نعمة يجب أن تُشكر، وأمانة يجب أن تُرعى، كما أنه اختبار وفتنة، ليبلوَ الله الناس فيما آتاهم. ولهذا يلزم كسبه وتنميته بالطرق المشروعة: **{وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ}**[البقرة:188]، وأداء الحقوق الواجبة فيه، والمحافظة عليه من السرف والترف والإهمال، وبخاصة المال العام، الذي له في الإسلام حرمة عظيمة، كحرمة مال اليتيم. وهو يحترم الملكية الخاصة، لكنه يفرض عليها قيودا وتكاليف شتَّى، ويقاوِم نزعتها إلى السيطرة والاحتكار، ويقودها بالتشريع والتوجيه لخدمة المصلحة الاجتماعية.

ويوجب على الملكية الفردية أو الخاصة: حقوقا، الزكاة أولها، وليست آخرها، ففي المال حقوق سوى الزكاة.

وأساس ذلك: أن المال مال الله، والإنسان مستخلَف فيه، أي نائب عن مالكه الأصلي: **{آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ}** [الحديد:7].

كما يعمل الإسلام بكل قوة للتنمية الاقتصادية العامة للأمة، بحيث تستغلُّ مواردها المادية، وتجنِّد طاقاتها البشرية، وتتكامل فيما بينها – عربيا وإسلاميا – لتكتفي اكتفاء ذاتيا، وتنتج ما تحتاج إليه في مجالي الزراعة والصناعة، ولا تظلُّ عالة على غيرها،

---

[1]– رواه أحمد في المسند (17096)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم، وابن أبي شيبة في البيوع والأقضية (467/4)، وأبو يعلى في المسند (263/13)، وابن حبان في الزكاة (6/8)، والطبراني في الأوسط (291/3)، الحاكم في البيوع (3/2)، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، والبيهقي في الشعب باب التوكل (91/2)، عن عمرو بن العاص.

وخصوصا في قُوتِها الضروري واليومي، وسلاحها الذي تذود به عن أرضها وعِرضها ومقوّمات وجودها.

والإسلام – هنا – يرى العمل للدنيا جزءا من الدين، كما يرى عمارة الأرض عبادة، وتنمية المجتمع فريضة، وتقوية الأمة مدنيا وعسكريا جهادا في سبيل الله، والعمل على تحرُّرها واكتفائها الاقتصادي من أفضل القربات إلى الله.

وبهذا يمنح الإسلام الأمة من الحوافز والمحرِّكات المعنوية، ومن التوجيهات الفكرية والأخلاقية، ومن المناهج النظرية والعملية: ما يدفع عجلة التنمية إلى الأمام بقوة، وما يفجر الطاقات الكامنة في إنساننا، الذي هو هدف التنمية، وهو – أيضا – صانعها.

وللإسلام قوانينه التشريعية، وإرشاداته الأخلاقية: في ترشيد الاستهلاك، واستقامة التداول، وعدالة التوزيع.

وأهمُّ ما يأمر به الإسلام: العدل والتكافل، وأهمُّ ما يحرِّمه الظلم والغرر، وأبرز ما يجسِّد الظلم: الربا والاحتكار، وهما ساقا الرأسمالية.

وقد ساد النظام الربوي الاحتكاري الرأسمالي على العالم الإسلامي منذ دخول الاستعمار إلى ديار المسلمين، وخضع المسلمون فكريا وعمليا لهذا الغزو، ولكن عصر الصحوة الإسلامية أعاد للمسلمين الثقة بأنفسهم وباقتصادهم المتميِّز بتوازنه وأخلاقياته. وقامت مصارف وشركات ومؤسسات إسلامية في أنحاء العالم الإسلامي، وقُدمت بحوث ودراسات أكاديمية أبرزت الاقتصاد الإسلامي، وأُنشئت أقسام ومراكز لخدمة الاقتصاد الإسلامي. وكذلك هيئة المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، ومجلس المعايير، والمجلس الشرعي لها.

(22)
الإسلام دين السلام

نؤمن بأن الإسلام يدعو إلى السلام، ويرحِّب به، حتى إن كلمة السلام تُعَد تحية للمسلمين في الدنيا والآخرة: **{تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلامٌ}** [الأحزاب:44]، ومن أسماء الله تعالى عند المسلمين: السلام، فهو **{الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلامُ}** [الحشر:23]، ومن الأسماء الشهيرة عند المسلمين: عبد السلام، ومن أسماء الجنة: دار السلام: **{لَهُمْ دَارُ السَّلامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ}** [الأنعام:127].

ومن الناس من يتصوَّر أن الإسلام الذي يدعو للجهاد في سبيل الله، ينفر من السلام، ويأبى الدعوة إلى السلام.

وهذا من سوء الفَهم للإسلام، فالجهاد إنما شرعه الله لأسباب، منها منع الفتنة أي الاضطهاد في الدين: **{وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ}** [البقرة:193].

وقد اعتبر القرآن الفتنة أشدَّ من القتل، وأكبر من القتل، لأن القتل اعتداء على الكيان المادي للإنسان، والفتنة اعتداء على الكيان المعنوي له.

ومنها: إنقاذ المستضعفين من نِير الذلِّ والظلم: **{وَمَا لَكُمْ لا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ ...}**[النساء:75].

ومنها: ردُّ العدوان على الحُرُمات والمقدَّسات الدينية والوطنية: **{وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا}** [البقرة:190]، ولا يلام من ردَّ العدوان بمثله.

{وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً} [التوبة:36].

والحقُّ أن الإسلام لا يتشوَّف إلى الحرب وإلى القتال، ولا يتطلَّع إلى سفك الدماء، بل إذا انتهت الأزمة بين المسلمين وخصومهم بغير دماء ولا قتال، عقَّب القرآن بمثل هذه الكلمة المعبِّرة: **{وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْراً وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيّاً عَزِيزاً}** [الأحزاب:25]. فما أبلغ هذه الكلمة وما أصدقها تعبيرا عن رُوح الإسلام السلمية **{وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ }**.

وحين انتهت غزوة الحديبية بالصلح مع قريش، وإقامة الهدنة بين الفريقين، نزلت في ذلك سورة الفتح: **{إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً}** [الفتح:1]، وقال بعض الصحابة: أفتح هو يا رسول الله؟ قال: "نعم هو فتح "[1] فلم يتصوَّروا فتحا بغير حرب.

وفي السورة نفسها، امتنَّ الله على المؤمنين فقال: **{وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ}** [الفتح:24]. فانظر: كيف امتنَّ بكفِّ أيدي المؤمنين عن أعدائهم!

وكان الرسول الكريم – وهو أشجع الناس – لا يحبُّ الحرب، ويقول لأصحابه: "لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموه فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف"[2].

وكان يقول: "أحبُّ الأسماء إلى الله: عبد الله وعبد الرحمن ... وأقبح الأسماء: حرب ومُرَّة"[3].

حتى لفظة (حرب) يكرهها، ولا يحبُّ التسمية بها، كما كان يفعل العرب في الجاهلية، مثل حرب بن أمية.

إلا أن الإسلام يحرِّض على القتال، وبذل النفس والنفيس، إذا فُرض القتال على المسلمين على كُره منهم، بأن انتهكت حرمات الإسلام، أو غُزيت أرضه، أو دُنست مقدَّساته، بمثل هذه الآيات: **{أَلا تُقَاتِلُونَ قَوْماً نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ**

---

[1]– رواه أحمد في المسند (15470)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف، يعقوب بن مجمع بن جارية والد مجمع– وإن كان حسن الحديث– انفرد به، وأبو داود في الجهاد (2359)، وابن أبي شيبة في المغازي (384/7)، والطبراني في الأوسط (120/4)، وفي الكبير (445/19)، والحاكم في قسم الفيء (143/2)، وصحح إسناده، ووافقه الذهبي، والدارقطني في السنن كتاب السير (105/4)، والبيهقي في الكبرى كتاب قسم الفيء (325/6)، عن مجمع بن جارية، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (587).

[2]– متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (2966)، ومسلم في الجهاد والسير (1742)، وأحمد في المسند (19114)، وأبو داود في الجهاد (2631)، عن عبد الله بن أبي أوفى.

[3]– رواه أحمد في المسند (19032)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف لجهالة عقيل بن شبيب، فقد تفرد بالرواية عنه محمد بن مهاجر وهو الأنصاري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وأبو داود في الأدب (4950)، والبيهقي في الكبرى كتاب الضحايا (306/9)، عن أبي وهب الجُشَمي، وصححه الألباني في الصحيحة (1040).

وَهُمْ بَدَأُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [التوبة:13]، وقوله: **{كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ}** [البقرة:216].

ومع هذا لا يغلق الأبواب في وجه المسالمة والمصالحة، إذا تهيَّأت أسبابها، فقال تعالى: **{)وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ...}** [الأنفال:61].

والجهاد في الإسلام تحكمه (أخلاقيات) صارمة مُلزمة، فلا يجيز إلا قتل مَن يقاتل، ولا تُقتل النساء ولا الولدان ولا الشيوخ الكبار، ولا الرهبان ولا الفلاحون أو التجار، ولا يجيز الغدر ولا التمثيل بالجثث، ولا قطع الأشجار، ولا هدم الأبنية، ولا تسميم الآبار، ولا يتبع ما يسمونه: سياسة الأرض المحروقة، أي التي تَدَع كل ما وراءها خرابا يبابا.

وهذا ما شهد به المؤرخون للمسلمين في فتوحهم – التي كانت في حقيقتها تحريرا للشعوب من طغيان الإمبراطوريات القديمة (الفرس والروم) – وقالوا: ما عرف التاريخ فاتحا أعدل ولا أرحم من العرب. أي المسلمين.

(23)
العنف والإرهاب

ونؤمن كذلك بأن الإسلام دين الرحمة والرفق، وليس دين الشدَّة والعنف، وقد اختار الله تعالى (الرحمة) عنوانا لرسالة محمد، حين خاطبه بقوله: **{وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ}** [الأنبياء:107].

كما عبَّر عن ذلك رسول الإسلام واصفا نفسه، بقوله: "إنما أنا رحمة مهداة"[1]. ولهذا اشتهر بين المسلمين قولهم: محمد نبي الرحمة.

كما وصفه الله تعالى بقول: **{فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ...}** [آل عمران:159].

وقد استفاضت الأحاديث النبوية في الحثِّ على الرحمة، وذمِّ القسوة والغلظة، "الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا مَن في الأرض يرحمكم مَن في السماء"[2]، "مَن لا يَرحم لا يُرحم"[3]، "لا يدخل إلا رحيم"[4].

كما ذكرت الأحاديث: أن بَغيًّا سقت كلبا شديد العطش، فغفر الله لها[5]، وأن امرأة دخلت النار بسبب هِرَّة حبستها حتى ماتت[6]!

---

[1]– رواه الطبراني في الأوسط (223/3)، والحاكم في الإيمان (91/1)، وصححه على شرطهما، ووافقه الذهبي، والبيهقي في الشعب باب حب النبي (164/2)، عن أبي هريرة، وقال الألباني في مشكاة المصابيح: صحيح (5800).

[2]– رواه أحمد في المسند (6494)، وقال مخرِّجوه: صحيح لغيره، وأبو داود في الأدب (4941)، والترمذي في البر والصلة (1924)، وقال: حسن صحيح، عن عبد الله بن عمرو.

[3]– رواه البخاري في الأدب (6013)، ومسلم في الفضائل (2319)، وأحمد في المسند (19169)، والترمذي في البر والصلة (1922)، عن جرير بن عبد الله.

[4]– رواه البيهقي في الشعب باب (478/7)، عن أنس، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (6338).

[5]– متفق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (3467)، ومسلم في السلام (2245)، وأحمد في المسند (10583)، عن أبي هريرة.

[6]– سبق تخريجه.

وقد ذمَّ القرآن قوما بقوله: **{ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً}** [البقرة:74].

وقال عن قوم: **{فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً}** [المائدة:13]، فجعل قسوة قلوبهم من عقوبة الله لهم على ذنوبهم.

وكما دعا الإسلام إلى الرحمة في التعامل مع الناس في السلم والحرب، وفي التعامل مع الحيوان الأعجم: رغَّب في الرفق، ورهَّب من العنف، وقال: "من حُرم الرفق فقد حُرِم الخير كله"[1]، "إن الله رفيق يحبُّ الرفق، ويُعطي عليه ما لا يُعطي على العنف"[2]، "إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، وما نزع من شيء إلا شانه"[3].

والإسلام لا يقرُّ العنف في الفعل ولا في القول، فهو في الدعوة يأمر بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن. وفي التعامل مع الآخرين **{ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ}** [المؤمنون:96]. ولا يقرُّ استخدام القوة المادية إلا بحقِّها، ولا يبيح دماء الناس وأموالهم إلا ببينة.

وكما يدين الإسلام العنف: يدين (الإرهاب) لأنه عنف وزيادة: العنف أن تستخدم القوة في غير موقعها مع خصومك، ولكن الإرهاب أن تستخدم القوة مع من ليس بينك وبينه مشكلة، مثل خطف الطائرات، وخطف الرهائن، وقتل السياح ونحو ذلك، ممَّن لا يعرفهم الخاطف، ولا القاتل، وليس بينه وبينهم قضية.

والإرهاب في لغة العرب: مصدر أَرهَبَ يُرهِبُ، بمعنى أخاف غيره وأفزعه وروَّعه، فهو يعني إذن: نشر الرعب والخوف والذعر بين الناس، وحرمانهم من (الأمن) الذي هو من أعظم نعم الله على خلقه، كما أشار إلى ذلك قوله تعالى: **{فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ}** [قريش:3-4].

---

[1]- رواه مسلم في البر والصلة (2592)، وأحمد في المسند (19208)، وأبو داود (4809)، وابن ماجه (3687)، كلاهما في الأدب، عن جرير بن عبد الله البَجلي.

[2]- رواه مسلم في البر والصلة (2593)، وابن ماجه في الأدب (3689)، عن عائشة.

[3]- رواه مسلم في البر والصلة (2594)، وأحمد في المسند (25709)، أبو داود في الجهاد (2478)، عن عائشة.

فأشارت الآية الكريمة إلى نعمتين من أعظم النعم، التي تُشبِع حاجتين أساسيتين من حاجات البشر، وهما: الكفاية من العيش، والأمن من الخوف.

وشر ما يُبتلى به مجتمع أن يُسلب هاتين النعمتين، فيصاب بالجوع وبالخوف كما قال تعالى: **{وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَداً مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ}** [النحل:112].

وعدَّ الحديث الشريف (الأمن) من النعم الأساسية الثلاث التي يحتاج إليها الإنسان ليشعر بالرَّوح والسكينة، وهي من أسُس السعادة لكل فرد، فقال: "مَن أصبح آمنا في سِربه، معافًى في بدنه، عنده قُوت يومه، فكأنما حِيزت له الدنيا بحذافيرها"[1].

وقد مَنَّ الله على قريش وأهل مكة بأنه جعل لهم حَرَمًا آمنا، يلقى الرجل فيه قاتل أبيه، فلا يمسَّه بسوء، كما قال تعالى: **{وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِناً}** [آل عمران:97]، **{ أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَماً آمِناً يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ}** [القصص:57]، **{أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَماً آمِناً وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ }** [العنكبوت:67].

وحين ذهب يعقوب عليه السلام وأبناؤه إلى مصر، واستقبلهم عزيزها يوسف بن يعقوب عليهما السلام قال لهم: **{ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ}** [يوسف:99].

ولقد كان من خصائص الجنة التي أعدَّها الله لعباده الصالحين في الآخرة: أنها دار (أمان كامل)، ولهذا تقول الملائكة لأهلها: **{ادْخُلُوهَا بِسَلامٍ آمِنِينَ}** [الحجر:46]، وأهلها: **{أَلا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ}** [يونس:62].

لهذا اعتبر توفير الأمن لكل الناس من مقاصد الشريعة الأساسية، كما اعتبر الإسلام سلب أمن الناس العاديين من أعظم الجرائم التي يعاقب عليها، ولهذا عاقب الشرع على جريمة السرقة بقطع اليد، ولم يشرع مثل ذلك في غصب الأموال، وهو ظلم

---

[1]– رواه الترمذي في الزهد (2346)، وقال حديث حسن غريب، وابن ماجه في الزهد (4131)، والبخاري في الأدب المفرد (300)، والبيهقي في الشعب باب الزهد (294/7)، وقال: هذا أصح ما روى في هذا الباب، عن عبيد الله بن مِحصَن، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (3340).

عظيم، وذلك لأن السرقة تتمُّ خُفية، وتهدِّد أمن الناس، بخلاف الغضب الذي يتمُّ جهارا نهارا.

وكذلك شدَّد الإسلام في جريمة (الحرابة) أو قطع الطريق، وجعل معترضيها من الذين **{يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً}** [المائدة:33]، وجعل عقوبتهم: **{أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ}** [المائدة:33]، لأنها جريمة تهدِّد أمن المجتمع، وتنشر الرعب في جنباته، فهي جريمة ترويع وإرهاب مدني، فاستحقَّت هذا العقاب الصارم. كما اعتبر الإسلام كل (ترويع) أو تخويف وتفزيع للناس بأي أمر – ولو كان صغيرا تافها – من الذنوب والآثام التي يحرِّمها الله تعالى، ويعاقب عليها مَن فعلها في الآخرة.

كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا يحلُّ لرجل أن يروِّع مسلما".

ولهذا الحديث قصة يجب أن تذكر – لما لها من دلالة – فقد روى النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسير، فخفق رجل على راحلته (أي أخذته سنة من النوم)، فأخذ رجل سهما من كِنانته (أي رغبة في أن يداعبه)، فانتبه الرجل، ففزع، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يحلُّ لرجل أن يروِّع مسلما"[1].

برغم أن هذا الترويع والتفزيع كان باعثه المِزاح والمداعبة، ورغم أنه لم يترتَّب عليه أذى غير هذه الفزعة أو الروعة حين شعر الرجل الوسنان بأن أحدا يريد أخذ شيء من كِنانته، فقد حرَّم الرسول هذا الترويع.

وقوله: "لا يحلُّ لرجل أن يروِّع مسلما": لا يعني أن تحريم الترويع مقصور على المسلم، إنما ورد الحديث بهذه الصيغة، لأنه وقع من مسلم لمسلم، ولكن ترويع الآمنين بصفة عامة لا يجوز، بدليل قوله عليه الصلاة والسلام: "المؤمن مَن أمنه الناس على

[1]– رواه أحمد في المسند (21986)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح، وأبو داود في الأدب (5004)، والبيهقي في الكبرى كتاب الشهادات (249/10)، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أصحاب النبي.

دمائهم وأموالهم"[1]، فلم يعطه صفة الإيمان الحقِّ إلا حين يأمنه الناس كل الناس – مسلمهم وغير مسلمهم – على حرماتهم وأعراضهم وأموالهم.

[1]– سبق تخريجه.

(24)
الحرية والتعددية

نؤمن بأن الإسلام: يرعى حرية الإنسان وحقوقه المختلفة.

حريته الدينية: بحيث لا يُجبر على اعتناق دين ولا على ترك دين، كما لا يقهر على ممارسة أمر يخالف دينه، **{لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ}** [البقرة:256]، **{أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ}** [يونس:99].

وحريته المدنية: فلا يُجبر على الهجرة من بلده، ولا على عمل لا يرغبه، ولا على أمر لا يرضاه، ولا يتجسس عليه، أو يقتحم عليه داره،

وحريته العلمية: فله أن يعتنق من الآراء ما انتهى إليه بحثه واجتهاده، ومن حقِّ العلماء أن يناقشوه فيها، ولا يُلزمه أحد أن يتنازل عن رأيه بغير إرادته.

وحريته السياسية: فله أن ينتخب مَن يشاء، ويرشِّح نفسه لأي منصب مادام مستوفيا شروطه، وأن ينتقد أولي الأمر إذا رأى أنهم أخطأوا، وأن يُكوِّن مع غيره حزبا يعارض الحكومة إن شاء.

وهذه الحرية هي: هي حرية العقل الذي يبني، لا حرية الإلحاد الذي يهدم، حرية الضمير لا حرية الشهوة، حرية الرأي لا حرية التشهير، حرية الحقوق لا حرية الفسوق.

كما يرعى الإسلام حقَّ الإنسان في التعلُّم، إلى أعلى درجة يستطيعها، وحقَّه في العمل المناسب، وحقَّه في الأجر العادل، وحقَّه في كفاية العيش إذا عجز عن العمل، بحكم التكافل المفروض، وحقَّه في الحياة، وحقَّه في التملُّك، وحقَّه في المحافظة على نفسه وأهله ودينه وعرضه وماله، وحقَّه في التعبير عن رأيه. بل بعض هذه الأمور التي يراها الغرب حقوقا، يراها الإسلام فرائض وواجبات، لا يجوز التنازل عنها.

ويؤكِّد الإسلام هنا أن الناس قد ولدتهم أمهاتهم أحرارا، فلا يجوز لأحد أن يستذلَّ أحدا، ولا أن يتخذ بعض الناس بعضا أربابا من دون الله، فالحرية الحقيقية ثمرة التوحيد الحقيقي، ونتيجة لازمة لمعنى (لا إله إلا الله). ومن هنا كانت دعوة الرسول إلى

القياصرة والملوك: **{... تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ}** [آل عمران:64].

كما يؤكد أن على الإنسان – في مقابل هذه الحقوق– واجبات نحو ربه ونفسه وأسرته، ومجتمعه وأمته والبشرية كلها، والكون كله، وكما أنه يطالِب: بحقوقه عليه أن يؤدِّي واجباته، فكل حقٍّ يقابله واجب.

كما نؤمن بأن الإسلام يرحِّب أن نقابل الفكرة بالفكرة، والشبهة بالحُجَّة، فلا إكراه في الدين، ولا إجبار في الفكر، ولا قهر في السياسة، فهو يرفض العنف منهجا، والإرهاب وسيلة، سواء وقع من الحاكمين أو من المحكومين، ويرى عنف الرعاة مع الرعية: أشد حكما، وأكبر إثما.

ونؤمن بالحوار الهادف البنَّاء، الذي يتيح لكل طرف أن يعبِّر عن نفسه بوضوح مع الالتزام بالموضوعية وأدب الخطاب، الذي أشار إليه القرآن بقوله: **{وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ}** [النحل:125].

كما نؤمن بأن الله خلق الناس مختلفين، **{وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً}** [هود:118]، ولهذا يقدِّر الرأي الآخر، سواء كان في فقه الدين، أم في مجال الفكر أم في أوضاع السياسة، وأن الاختلاف رحمة وخير، إذا نشأ عن تعدُّد الرؤى والاجتهادات، وأن تعدُّد الأحزاب في النظام الإسلامي: أمر مشروع في إطار أصول الإسلام وأحكامه القطعية.

وقد أَقرَّ سيدنا علي رضي الله عنه بشرعية وجود حزب الخوارج – وإن لم يُقرَّ أفكارهم – إذا لم يبدأوا المسلمين بقتال[1].

---

[1]– قال: لكم علينا ثلاث: ألا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسم الله تعالى، ولا نمنعكم الفيء ما دامت أيديكم معنا، ولا نبدأكم بقتال. رواه ابن أبي شيبة في الجَمَل (562/7) والطبراني في الأوسط (376/7)، والبيهقي في الكبرى كتاب قتال أهل البغي (184/8) عن علي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن كثير الكوفي وهو ضعيف (364/6)، وضعفه الألباني في مختصر إرواء الغليل (2467)، وانظر: تاريخ الطبري حوادث سنة سبع وثلاثين من الهجرة (41/6).

وكذلك تعدُّد الجماعات والحركات العاملة للإسلام، ما دام تعدُّدها تعدُّد تنوع وتخصص، لا تعدُّد تضاد وتناقض، تعدُّد تكامل وتعاون، لا تعدُّد تنافر وتشاحن، وما دامت تقف صفا واحدا، في القضايا المصيرية، متناسية خلافاتها الجزئية، وما دام محورها جميعا: محكمات القرآن والسنة، وهدفها نصرة الإسلام، عقيدة وشريعة وأخلاقا، وشعارها: نتعاون فيما اتفقنا ليه، ونتسامح فيما اختلفنا فيه.

(25)
الصحة البدنية والنفسية

نؤمن بأن الإسلام يحافظ على الصحة الجسمية والنفسية والعقلية للإنسان، ويعتبر العافية من أعظم النعم، ويقول لكل إنسان: "إن لبدنك عليك حقا"[1]. ومن حقِّه أن يطعمه إذا جاع، ويريحه إذا تعب، وينظِّفه إذا اتَّسخ، ويقوِّيه إذا ضعُف، ويداويه إذا مرض، فما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، علمه مَن علمه، وجهله مَن جهله. ويقرُّ سنة الله في العدوى، فيوجب اتخاذ الأسباب من الأمصال واللقاحات، ويشرع الوقاية من الأمراض عامة، ومن المعدية خاصة، ويفرض الحجر الصحي في حالة الوباء، حفاظا على صحة الجماعة.

ويوجب الرعاية الصحية الشاملة، خصوصا للأمومة والطفولة، وييسِّر لكل عامل حقَّه في الراحة، ولكل مريض حقَّه في العلاج، ويرعى حقوق المسنين والمعُوقين ونحوهم من ذوي الاحتياجات الخاصة.

ويحيط الجانب الصحي والطبي بسور من الأحكام الشرعية، والتوجيهات الدينية والأخلاقية، التي يلتزم بها الطبيب المسلم، وكل مَن يعاونه في أمور الوقاية والعلاج والتمريض. وهو ما عُنيت به منظمة الصحة العالمية (مكتبها الإقليمي) وعقدت له في القاهرة مؤتمرا عالميا، صدر عنه (الميثاق الإسلامي لأخلاقيات الطب والصحة).

ويرحِّب الإسلام كذلك بالتربية البدنية، ويتخذها وسيلة لا غاية، وهي التربية التي تعوِّد الجسم المرونة والخشونة والقوة، فـ"المؤمن القوي خير وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف"[2].

---

[1]– رواه البخاري في الصوم (1975)، ومسلم في الصيام (1159)، وأحمد في المسند (6867)، والنسائي في الصيام (2391)، عن عبد الله بن عمرو.

[2]– رواه مسلم في القدر (2664)، وأحمد في المسند (8791)، وابن ماجه في المقدمة (79)، عن أبي هريرة.

ويطالب بالغذاء الكافي والمناسب لكل إنسان، وخصوصا المسكين الذي يعتبر الحضَّ على إطعامه فريضة، وإهمالها من دلائل التكذيب بالدين: **{أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ * فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ * وَلا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ}** [الماعون:1-3].

ويحارب – بالتشريع والتوجيه – فاحشة الزنى والشذوذ الجنسي، وما يوصِّل إليهما، كما يقاوم المسكرات والمخدرات والتدخين، وكل السموم المضرَّة بالأجسام والأنفس والعقول، فـ"لا ضر ولا ضرار"[1]. فلا يجوز لمسلم أن يلحق الضرر بنفس، فوريا كان أو متدرِّجا، **{وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً}** [النساء:29].

كما لا يجوز للمسلم أن يضرَّ نفسه بالجوع الطويل المتعمَّد، ولا بالشِّبَع المفرط، فإن تناول المباحات مقيَّد – في الشريعة – بعدم الإسراف، **{وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}** [الأعراف:31].

---

[1]– رواه أحمد (2865)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن، وابن ماجه في الأحكام (2341)، وأبو يعلى في المسند (397/4)، والطبراني في الأوسط (128/4)، في الكبير (228/11)، عن ابن عباس، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (1895)، وفي صحيح الجامع (7517) بمجموع طرقه وشواهده.

(26)
رعاية البيئة

نؤمن بأن الإسلام يعمل بوصاياه الدينية، وتوجيهاته الأخلاقية، وتشريعاته القانونية: على رعاية البيئة بكل مكوِّناتها، وينهى عن إفسادها بأي وجه من وجوه التخريب أو الإتلاف، أو الإهمال. ويعتبر ذلك كلَّه من الإفساد في الأرض، الذي نهت عنه كل رسالات السماء وأكَّده القرآن بقوله: **{وَلا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا}** [الأعراف:56]، **{وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسَادَ}** [البقرة:205]، **{إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ}** [القصص:77]، **{إِنَّ اللَّهَ لا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ}** [يونس:81].

ولقد قامت رعاية البيئة في الإسلام على عدَّة ركائز، هي:

التشجير والتخضير: حسبنا هنا الحديث الرائع: "إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة، فإن استطاع أن لا تقوم (أي الساعة) حتى يغرسها، فليفعل"[1]، والحديث الآخر: "ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة"[2].

العمارة والتثمير: قال تعالى: **{هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا}** [هود:61]، ومعنى **{اسْتَعْمَرَكُمْ }**: أي طلب منكم أن تعمروها، فالعمارة من مقاصد الخلق كالعبادة.

النظافة والتطهير: قال تعالى: **{إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ}** [البقرة:222]، ولذا جعلت الطهارة الحسية والحكمية شرطا لصحة الصلاة، وأوصى الإسلام بنظافة الجسم والبيت والطريق والمسجد وغيرها.

---

[1]– رواه أحمد في المسند (12512)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم، وعبد بن حميد في المسند (366/1)، والبخاري في الأدب المفرد (479)، عن أنس.

[2]– رواه البخاري في الحرث والمزارعة (2320)، ومسلم في المساقاة (1553)، وأحمد في المسند (13389)، والترمذي في الأحكام (1382)، عن أنس بن مالك.

المحافظة على الموارد: باعتبارها من نِعَم الله على الإنسان، فالواجب أن يرعاها، ويشكر الله عليها، فيحفظها بالشكر، ويستحقُّ **{لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ}** [إبراهيم:7]، والموارد هنا تشمل: الثروة الحيوانية، والثروة النباتية والزراعية، والثروة المائية والبحرية، والثروة المعدنية، وغيرها، فلا يجوز تعطيل هذه الثروات، أو إهمالها، أو العبث بها أو الاعتداء عليها، لأن هذا اعتداء على مال الأمة كلها، وعلى حقِّها في مواردها.

وقد جاءت الأحاديث تُحذِّر من قَتل عصور عبثا[1]، ومَن قَطع السدر في البرية[2]، ومن تَرك جلد الميتة دون أن يدبغ وينتفع به[3]، ومن تَرك اللقمة تسقط على الأرض دون أن يلتقطها أحد، فيميط عنها الأذى ويأكلها ولا يتركها للشيطان[4]!

الحفاظ على صحة الإنسان: وقد تحدثنا عنها فيما سبق.

الإحسان بالبيئة: فإن الله كتب الإحسان على كل شيء، وهو يأمر بالعدل والإحسان. والإحسان بالبيئة يشمل الإحسان بكل ما فيها: الإحسان بالإنسان، والإحسان بالحيوان، والإحسان بالنبات، والإحسان بالأرض وتربتها، والإحسان بالماء الذي جعل منه كل شيء حي، والإحسان بالهواء الذي يتنفسه الإنسان، وكل كائن حي، فمَن أحسن القيام بهذه الأشياء، أوشك أن يكون من المحسنين الذين يحبُّهم الله كما قال: **{وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ}** [البقرة:195].

---

[1]- إشارة إلى حديث الشريد قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "مَن قتل عصفورا عبثا عجَّ إلى الله عزَّ وجلَّ يوم القيامة منه، يقول: يا رب إن فلانا قتلني عبثا ولم يقتلني لمنفعة ". رواه أحمد في المسند (19470)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف لجهالة حال صالح بن دينار، والنسائي في الضحايا (4446)، وابن حبان في الذبائح (214/13)، والطبراني في الكبير (317/7)، والبيهقي في الشعب باب رحمة الصغير (483/7)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (5751).

[2]- سيأتي الحديث قريبا.

[3]- إشارة إلى حديث ابن عباس وجد النبي صلى الله عليه وسلم، شاة ميتة أعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "هلاَّ انتفعتم بجلدها". قالوا" إنها ميتة؟ قال: "إنما حرم أكلها". رواه البخاري في الزكاة (1492)، ومسلم في الحيض (363)، وأبو داود في اللباس (4120)، والنسائي في الفَرَع والعَتِيرة (4235).

[4]- إشارة إلى حديث جابر: "... فإذا سقطت من أحدكم اللقمة فليمط ما كان بها من أذى ثم ليأكلها ...". رواه مسلم في الأشربة (2033)، وأحمد في المسند (14552)، وابن ماجه في الأطعمة (3279).

المحافظة على البيئة من الإتلاف: سواء كان الإتلاف بدافع القسوة، أم بدافع الغضب، أم بدافع العبث، أم بدافع الإهمال: "مَن قطع سِدرة صوَّب الله رأسه في النار"[1].

حفظ التوازن البيئي: فإن الله تعالى خلق كل شيء في الكون بقدر، وقدَّر كل شيء فيه تقديرا، فلا شيء فيه إلا بمقدار وميزان، وهناك ميزان كوني يعرفه أولو البصائر لا يجوز أن يميل، وإنما يميل بفعل البشر، وطغيانهم وإخسارهم، كما قال تعالى: **{وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ * أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ * وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ}** [الرحمن:8-9].

كما تحذِّر التعاليم الإسلامية من كلِّ خطر يهدِّد البيئة، ولا سيما خطر التلوُّث: تلوُّث الماء، وتلوُّث الهواء، وتلوُّث الغذاء، وخصوصا أخطار التلوُّث الصناعي، ومنه خطر التلوُّث الإشعاعي. كما يحذِّر من التلوُّث السمعي، وما تجلبه الحضارة من الضوضاء والضجيج الذي يفقد الناس معه حياة الهدوء والسكينة.

وهناك خطر استنزاف الموارد: في استخدامها غير ما جُعلت له، وفي إساءة استعمالها وإنهاكها، وفي الإسراف في استعمالها.

وأخيرا خطر اختلال التوازن البيئي والكوني، الذي بات يهدِّد العالم إذا تمادى الناس في سوء استعمال الموارد البيئية.

ومن أعجب ما جاء به الإسلام في الحفاظ على البيئة: محافظته على الأجناس الحية من الانقراض، وذلك في الحديث الذي قال: "لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها"[2]. فقد يفكِّر البعض في التخلُّص من أمة الكلاب نهائيا، لما وراءها من أذى، ولكن الرسول علمهم: أنها أمة من الأمم التي خلقها الله لحكمة، علمها مَن علمها،

---

[1]- رواه أبو داود في الأدب (5239)، والنسائي في الكبرى كتاب السير (182/5)، والطبراني في الأوسط (50/3)، والبيهقي في الكبرى كتاب المزارعة (139/6)، عن عبد الله بن حُبشِي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات (617/3).

[2]- رواه أحمد في المسند (16788)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين، وأبو داود في الصيد (2845)، والترمذي في الأحكام والفوائد (1486)، والنسائي في الصيد والذبائح (4280)، وابن ماجه في الصيد (3205)، عن عبد الله بن مغفَّل.

وجهلها مَن جهلها، فلا يجوز أن نعارض حكمة الله ونحكم عليها بالإبادة، قال تعالى: **{وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ}** [الأنعام:38].

(27)
دستور العَلاقة مع غير المسلمين

نؤمن بأن دستور العَلاقة مع غير المسلمين يتمثَّل في هاتين الآيتين من كتاب الله: **{لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}** [الممتحنة:8،9].

فالبرُّ والقسط مطلوبان من المسلم للناس جميعا، ولو كانوا كفارا بدينه، ما لم يقفوا في وجهه ويحاربوا دعاته، ويضطهدوا أهله. أما المسالمون منهم – الذين لم يقاتلوا المسلمين في الدين، ولم يخرجوهم من ديارهم، ولم يظاهروا على إخراجهم – فلم ينهَ الله عن برِّهم والإقساط إليهم، بل هو يحبُّ المقسطين، كما يحبُّ أهل البرِّ. والقسط هو العدل، والبرُّ هو الإحسان. القسط: أن تعطي الحقَّ لأهله ولا تبخسه، والبرُّ: أن تزيد له على ما يستحقُّ فضلا منك. القسط: أن تأخذ حقَّك ولا تزيد عليه، والبرُّ: أن تتنازل عن بعض حقِّك.

استعمل القرآن كلمة (البر) مع المخالفين، وهي كلمة تستعمل إسلاميا في أقدس الحقوق بعد حقِّ الله تعالى، وهو حقُّ الوالدين، فيقال: برُّ الوالدين.

أما غير المسلمين الذين يقاتلون المسلم في دينه، ويُخرجونه من أرضه أو يظاهرون على إخراجه، فلا ولاء لهم من المسلم، إنما يعاملهم بما يستحقُّونه، وما يردعهم عن ظلمهم وعدوانهم.

ولأهل الكتاب من غير المسلمين منزلة خاصة في المعاملة والتشريع. والمراد بأهل الكتاب: مَن قام دينهم في الأصل على كتاب سماوي، وإن حُرِّف وبُدِّل بعد، كاليهود والنصارى الذين قام دينهم على التوراة والإنجيل.

فالقرآن ينهى عن مجادلتهم في دينهم إلا بالحسنى، حتى لا يوغر المراء الصدور، ويوقد الجدل واللَّددُ نار العصبية والبغضاء في القلوب، قال تعالى: **{وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ}** [العنكبوت:46].

أباح الإسلام مؤاكلة أهل الكتاب، والأكل من ذبائحهم، كما أباح مصاهرتهم والتزوُّج من نسائهم المحصنات العفيفات، مع ما قرَّره القرآن من قيام الحياة الزوجية على المودَّة والرحمة في قوله تعالى: **{وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً}** [الروم:21]؛ وهذا في الواقع تسامح كبير من الإسلام، حيث أباح للمسلم أن تكون ربَّة بيته، وشريكة حياته وأمُّ أولاده غير مسلمة، وأن يكون أخوال أولاده وخالاتهم من غير المسلمين، وكذلك أجدادهم وجداتهم.

قال تعالى: **{وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ}** [المائدة:5].

وهذا الحكم في أهل الكتاب وإن كانوا في غير دار الإسلام، أما المواطنون المقيمون في دار الإسلام فلهم منزلة ومعاملة خاصة، وهؤلاء هم (أهل الذمَّة).

و(الذمَّة) كلمة معناها: العهد والضمان والأمان، وإنما سمُّوا بذلك ؛ لأن لهم عهد الله وعهد الرسول، وعهد جماعة المسلمين: أن يعيشوا في حماية الإسلام، وفي كَنَف المجتمع الإسلامي آمنين مطمئنين، فهم في أمان المسلمين وضمانهم، وبناء على (عقد الذمَّة) بينهم وبين أهل الإسلام. فهذه الذمَّة تعطي أهلها (من غير المسلمين) ما يشبه في عصرنا (الجنسية) السياسية التي تعطيها الدولة لرعاياها، فيكتسبون بذلك حقوق المواطنين ويلتزمون بواجباتهم.

فالذمِّي على هذا الأساس من (أهل دار الإسلام)، كما يعبِّر الفقهاء في المذاهب الإسلامية المختلفة، وكلمة (أهل الدار) في المصطلح الفقهي يمكن التعبير عنها بكلمة (المواطنة) في المصطلح السياسي اليوم.

ولكن كلمة (الذمَّة) لم تعُد مقبولة لدى الناس اليوم، لما قد توحي به من أن أهلها مواطنون من الدرجة الثانية، ولهذا لا نرى مانعا من حذفها، والاكتفاء بالمواطنة.

وقد رأينا الخليفة عمر رضي الله عنه وافق على حذف كلمة أهم منها، وهي كلمة (الجزية)، حين طلب منه نصارى بني تغلب: أن يأخذ ما يأخذه منهم باسم الزكاة لا باسم الجزية، لأنهم يأنفون من هذه الكلمة وهم قوم عرب. وقد تردَّد عمر في قبول ذلك أول الأمر، ثم وافق عليه ... وقال: هؤلاء القوم حمقى، رضوا المعنى وأبوا الاسم! هذا مع أن كلمة (الجزية) مذكورة في القرآن.

ومما يؤكِّد ذلك: أن دولة الخلافة الإسلامية التي عقدت الذمَّة معهم: لم يعُد لها الآن وجود.

(28)
الحوار الإسلام المسيحي

نؤمن بأننا – نحن المسلمين – مأمورون دينيا بالحوار مع غيرنا، فهو جزء من منهج الدعوة إلى الإسلام الذي أمر الله به محمدا صلى الله عليه وسلم، وكل مسلم من بعده، كما قال تعالى: **{ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ}** [النحل:125].

وفي هذه الآية اكتفى النصُّ القرآني في الموعظة أن تكون حسنة، ولم يرضَ في الجدال إلا أن يكون **{بالتي هي أحسن}**، لأن الموعظة تكون مع الموافقين، والجدال يكون مع المخالفين، فلا بد أن يخاطبوا بأرقِّ الألفاظ، وأرفق الأساليب، إيناسا لهم، وتقريبا بينهم وبين المسلمين.

ومَن نظر إلى القرآن الكريم: وجده كتاب حوار لا نظير له: حوار بين رسل الله وأقوامهم، كما نرى في حوار نوح وإبراهيم وموسى وهود وصالح وشعيب وغيرهم مع أقوامهم، في عدد من سور القرآن.

وحوار بين الله وخلقه، فقد حاور الله – جلَّ جلاله – الملائكة حين أراد أن يخلق آدم.

بل ذكر لنا القرآن الحوار بين الله الكبير المتعال وبين شرِّ خلقه إبليس، وهو حوار طويل، ذكر في عدَّة سور في القرآن الكريم. (في سورة الأعراف، وسورة الحجر، وسورة الإسراء، وسورة ص).

لهذا نرحِّب بالحوار البنَّاء والإيجابي، مع كل مخالف لنا، ما دام يريد البحث عن الحقيقة، ولا يريد فرض مفاهيم معيَّنة، أو فلسفة معيَّنة، أو سياسة معيَّنة علينا. ولا سيما مع أهل الكتاب خاصة، والنصارى منهم على وجه أخص.

وقد علَّمنا القرآن سياسة الحوار حين قال: **{وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ}** [العنكبوت:46].

فنحن مأمورون بحوار أهل الكتاب من اليهود والنصارى بالطريقة التي هي أحسن الطرق وأقربها، إلا الذين ظلموا منهم وتجاوزوا حدودهم معنا، فلا حوار بيننا وبينهم. أما الآخرون، فهم الذين نحاورهم بالتي هي أحسن، من حيث اختيار أرقِّ العبارات، وألين الأساليب في الخطاب، كما ينبغي أن تُذكر القواسم المشتركة، ونقاط الاتفاق بيننا وبينهم، لا نقاط التمايز والاختلاف. ولهذا قال **{ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ}** [العنكبوت:29] فذَكَر نقاط الاتفاق، حتى يقرِّب بين الطرفين المتحاورين، واستثنى **{إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ}** فلا جدال بيننا وبينهم.

وإذا كان اليهود – في جملتهم – قد ظلمونا واغتصبوا أرضنا، وشرَّدوا أهلنا، وسفكوا دماءنا، فليس لنا مع هؤلاء اليوم إلا المقاومة، ولكنا نحاور المسيحيين من أهل الكتاب بالتي هي أحسن، ونفتح صدورنا لهذا الحوار مخلصين لا مناورين، مؤمنين بضرورة التفاهم لا بحتمية التصادم.

الحوار الإسلامي المسيحي:

ولقد قلت في الكلمة الافتتاحية للاجتماع التأسيسي لاتحاد علماء المسلمين:

نود أن نعلنها صريحة: أن اتحاد علماء المسلمين ليس اتحادا منغلقا على نفسه، بل هو مفتوح الأبواب والنوافذ على العالم من حوله من الأديان والحضارات والفلسفات. وهو: من منطلقه الديني المحض – يؤمن بالتعدُّدية العرقية، والتعدُّدية اللسانية، والتعدُّدية الدينية، والتعدُّدية الثقافية، وأن الله سبحانه هو الواحد، وما عداه متعدِّد. وأن هذا التعدُّد واقع بمشيئة الله المرتبطة بحكمته، وهو يؤمن بضرورة حوار المختلفين، لا بحتمية الصراع بينهم، وأن الحوار يمكن أن يثمر إذا استقامت أهدافه، وصفت النيات، وصحَّت العزائم، والتُزم فيه بأدب الحوار، فكان – كما أمر القرآن – جدالا بالتي هي أحسن.

لهذا نرحِّب بالحوار الإسلامي المسيحي خاصة، لما للمسيح وأمِّه وكتابه من منزلة خاصة في القرآن ولدى أهل الإسلام.

ونرى أن هناك مجالات مهمة يمكن للطرفين أن يتعاونا فيها بوضوح، نذكر منها:

أولا: مجال الإيمان بالله والدار الآخرة، في مواجهة المادية العاتية، التي تنكر (الغيب) وكل ما وراء الحسّ، وتشيع الإلحاد في العالم، وترى أن قصة الحياة كلها: أرحام تدفع، وأرض تبلع، ولا شيء بعد ذلك، **{نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ}** [الجاثية:24].

وحتى تلك الفئات التي تؤمن بالله: تؤمن به نظريا، ولكنها لا تجعل لله تعالى في حياتها ولا في تفكيرها مكانا، ولا تجعل له الحقَّ في أن يأمرها وينهاها. فهو إيمان معطَّل لا وظيفة له.

وثانيا: مجال القِيَم الأخلاقية، في مقابلة موجة الإباحية والتحلُّل، التي تكاد تدمِّر الفضائل الإنسانية الرفيعة، التي توارثتها البشرية من مواريث النبوة الهادية: حتى رأينا في الغرب المسيحي – أو المفترض أنه مسيحي – إباحة العُرى، والشذوذ الجنسي، والزنى بالتراضي، والزواج المِثلي، وإباحة الإجهاض بإطلاق وغيرها.

وثالثا: مجال العدل والكرامة والحرية، وكل ما يتعلَّق بحقوق الإنسان، وسيادة الشعوب، وحقِّها في استرداد حقوقها وحريتها في أرضها، وأبرز مثال لذلك: حقُّ الشعب الفلسطيني المظلوم الذي تُسفك كل يوم دماؤه، وتُدمَّر منازله، وتُجرَّف أراضيه، وتُقتلَع أشجاره، وتُنتزَع منه أرضه، وتُستباح حرماته، وتُداس مقدساته، على مرأى ومسمع من العالم المحتضِر.

هذه مجالات يمكن أن يتعاون فيها كل مَن يؤمن بالله ورسالاته والدار الآخرة، ضدَّ الذين يعارضون الإيمان، ويحاربون المؤمنين بالله.

(29)
نحن والغرب

بقي علينا أن نبين: ما موقفنا – نحن المسلمين – من الغرب؟ وما علاقتنا به؟ أيمكن أن تكون عَلاقة تعارف وتفاهم، أم لا بد أن تكون عَلاقة صراع وتصادم؟

إن الإسلام رسالة عالمية، فلا فرق عنده بين غرب وشرق، فكلاهما جزء من مملكة الله الواسعة، كما قال تعالى: **{وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ}** [البقرة:115].

والغربيون هم جزء من العالمين الذين أرسل الله تعالى رسوله محمدا رحمة لهم، كما قال تعالى: **{وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ}** [الأنبياء:107].

<u>مشكلة الغرب والإسلام:</u>

ولكن المشكلة تكمن في أنفس الغربيين أو – إذا أردنا الدقة – في أنفس كثيرين منهم، وموقفهم من الإسلام الذي كوَّنوا عنه صورة في أذهانهم لا عَلاقة لها به، من قريب أو بعيد.

وهذه الصورة ورثوها منذ الحروب الصليبية، حين قدمت جيوشهم من أوربا في حملات متواصلة، مكتسحة دول المنطقة الممزَّقة، مقيمة لها ممالك وإمارات. وقد انتصرت في أول الأمر، ثم لم تلبث أن هُزمت هزيمة ساحقة في معارك حطين، وفتح بيت المقدس، ومعركة المنصورة، وأسر (لويس التاسع) في دار ابن لقمان الشهيرة.

وهذه الحروب كان لها آثارها النفسية والعقلية، وكانت من أسباب نهضة الغرب بعد ذلك مما اقتبسه من حضارة الشرق الإسلامية. ولكن رجال الدين المسيحي صوَّروا الإسلام والمسلمين لعوام الناس صورة كريهة مُنفِّرة، لا تمتُّ إلى حقيقة الإسلام ولا أمته بصلة، بيد أنها رسخت في الذهنية الغربية، والنفسية الغربية، وتوارثها الناس جيلا بعد جيل.

ولذلك ترى – من هؤلاء الذين تحدَّثنا عنهم – حين يتحدَّث عن الأديان الأخرى غير الإسلام، وعن الأمم الأخرى غير أمة الإسلام، يتحلَّى بكثير من الموضوعية والإنصاف، فإذا تحدَّث عن الإسلام وعن حضارته وأمته، وقف موقفا آخر، فيه كثير من التحيُّز والميل مع الهوى، وكان على مَن يريد الإنصاف منهم أن يتجرَّد من العُقد الخبيثة الموروثة، ويتقمَّص شخصية أخرى تغلِّب الموضوع على الذات، والحقَّ على العصبية. وهذا ما اعترف به غوستاف لوبون، ومونتجومري وات، وغيرهما من الكتَّاب والمؤرخين الغربيين.

لماذا ننفتح على الغرب؟

أما نحن المسلمين فنريد أن ننفتح على الغرب، ونجد من ديننا ما يحثُّنا على ذلك، ولا نحبُّ أن ننغلق على أنفسنا، أو نعادي غيرنا. والذي يدعونا إلى ذلك جملة أمور:

أولها: أننا أصحاب رسالة عالمية، جاءت لكل الناس في كل أنحاء الأرض. صحيح أن كتاب الإسلام عربي، وأن رسول الإسلام عربي، وأن الإسلام نشأ في الشرق، ولكن لا يعني هذا أن الإسلام لجنس خاص، أو لجهة معيَّنة، بل الإسلام لأهل الأرض جميعا.

ولقد نشأت المسيحية في الشرق، وانتشرت في أنحاء العالم.

ثانيها: أن أسباب اللقاء والتقارب والتفاهم كثيرة ووفيرة، وقد قال تعالى: **{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا}** [الحجرات:13].

فالتعارف – لا التناكر – هو واجب شعوب الأرض جميعا.

لسنا مع الأديب الأوربي الذي قال: الشرق شرق، والغرب غرب، ولن يلتقيا. فإن اللقاء ممكن، بل واجب إذا غلب العقل على الهوى، والحكمة على العصبية.

ثالثها: أن العالم تقارب جدا وخصوصا بعد ثورة الاتصالات، والثورة الإلكترونية، حتى قال بعض الكتاب: إن العالم أصبح قريتنا الكبرى. ونحن نقول: إن العالم أصبح

قرية صغرى لا كبرى، فالقرية الكبرى لا يعرف الناس في شرقها ما يجري في غربها إلا بعد يوم أو يومين، أو على الأقل بعد ساعات من وقوع الحادث.

أما العالم اليوم فيعرف الناس ما يجري في أي مكان فيه بعد لحظات، وقد يتابع الناس الحادث في أثناء وقوعه.

وكل هذا يحتِّم على أصحاب الأديان السماوية أن يتحاوروا، وعلى أصحاب الحضارات أن يتفاهموا ... والحوار والتفاهم أولى من الخصومة والتنافر، ونحن المسلمين، كما ذكرنا من قبل، مأمورون – بنصوص قرآننا – أن نحاور المخالفين بالتي هي أحسن، وخصوصا **{ أَهْلِ الْكِتَابِ}** منهم.

ماذا نريد من الغرب؟

كل ما نريده من الغرب يتلخَّص في هذه الكلمات:

أن يتخلَّى عن الأحقاد القديمة، فنحن أبناء اليوم لا بقايا الأمس.

وأن يتخلَّى عن الأطماع الجديدة والرغبة في السيطرة على بلادنا ومقدراتنا، فعصر الاستعمار قد ولَّى.

وأن يتبنَّى النظرة العالمية والإنسانية الحقَّة، ويتخلَّى عن نظرة الاستعلاء، التي كانت عند الرومان ؛ الذين يرون كل مَن عداهم برابرة.

وأن يتجرَّد من مخاوفه منا، ولا سيما ونحن – منذ قرون – ضحايا ظلم الغرب.

وأن يَدَع لنا الحرية في أن ننظِّم حياتنا وِفق عقيدتنا إذا أرادت ذلك شعوبنا، ولا يتدخل في شئوننا بفرض فلسفته علينا بالقوة أو بالحيلة. فنحن أحرار في ديارنا.

لا داعي للغرب أن يتَّخذ منا (عدوا) يُعبِّئ مشاعر أممه ضدَّنا، بعد سقوط الاتحاد السوفيتي، وأن يسمِّينا (الخطر الأخضر)، بعد زوال (الخطر الأحمر) والتقارب مع (الخطر الأصفر).

إن الإسلام ليس خطرا إلا على الإباحية والإلحاد، وعلى الظلم والاستعباد، وعلى الرذائل والفساد. وفيما عدا ذلك هو رحمة الله للعالمين، والمسلمون هم دعاة الخير والمحبة والسلام للعالم.

وإذا وجد في المسلمين أفراد أو فئات محدودة تستخدم العنف في غير موضعه، فهؤلاء لا يمثِّلون كل المسلمين، بل هم فئات صغيرة، ضخَّمها الإعلام الغربي نفسه.

وغالبهم دفعتهم إلى التطرف مظالم الغرب وعدوانيته وتحيُّزه ضدَّ المسلمين، ووقوفه أبدا مع إسرائيل الغاصبة لدياره، المشرِّدة لأهله، وشدة الضغط تولِّد الانفجار.

ونحن المسلمين تقرُّ أعيننا، وتنشرح صدورنا إذا وجدنا مَن ينصفنا ومَن ينظر إلينا نظرة خالية من التعصُّب، وإذا وجدنا ذلك نوَّهنا به، ورحَّبنا بأهله، وفتحنا لهم قلوبنا وديارنا.

(30)
نحن والعولمة

ويتساءل الكثيرون عن (العولمة) وموقفنا منها. فما العولمة؟

رأى البعض أن العولمة تعني: إزالة الحواجز والمسافات بين الأمم بعضها وبعض، وبين الأوطان بعضها وبعض، وبين الثقافات بعضها وبعض، حتى يقترب الجميع من (ثقافة كونية) و(سوق كونية)، و(أسرة كونية). ولذا يعرِّفها بعضهم بأنها تحويل العالم إلى (قرية كونية)!

وربما كان معنى العولمة في ظاهره هذا يقترب من معنى (العالمية) الذي جاء الإسلام، وأكَّده القرآن في سوره المكية، مثل قوله تعالى: **{وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ}** [الأنبياء:107]، **{تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيراً}** [الفرقان:1]، **{إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ * وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ}** [ص:87،88].

ولكن هناك في الواقع فرق كبير بين مضمون (العالمية) الذي جاء به الإسلام، ومضمون (العولمة) التي يدعو إليها اليوم الغرب عامة، وأمريكا خاصة.

فالعالمية في الإسلام تقوم على أساس تكريم بني آدم جميعا: **{وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ}** [الإسراء:70]. فقد استخلفهم الله في الأرض، وسخَّر لهم ما في السماوات وما في الأرض، جميعا منه. وكذلك على أساس المساواة بين الناس في أصل الكرامة الإنسانية، وفي أصل التكليف والمسئولية، وأنهم جميعًا شركاء في العبودية لله تعالى، وفي البنوَّة لآدم، كما قال الرسول الكريم أمام الجموع الحاشدة في حَجَّة الوداع: "يا أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر، إلا بالتقوى..."[1].

[1]– سبق تخريجه.

وهو بهذا يؤكّد ما قرَّره القرآن في خطابه للناس كل الناس: **{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ}** [الحجرات:13].

ولكن القرآن في هذه الآية التي تقرِّر المساواة العامة بين البشر، لا يلغي خصوصيات الشعوب، فهو يعترف بأن الله تعالى جعلهم **{شُعُوباً وَقَبَائِلَ}** ليتعارفوا، لا ليتناكروا.

أما (العولمة) فالذي يظهر لنا من دعوتها حتى اليوم: أنها فرض هيمنة سياسية واقتصادية وثقافية واجتماعية من الولايات المتحدة الأمريكية على العالم، وخصوصًا عالم الشرق، والعالم الثالث، وبالأخصِّ العالم الإسلامي. الولايات المتحدة بتفوُّقها العلمي والتكنولوجي، وبقدرتها العسكرية الهائلة، وبإمكاناتها الاقتصادية الجبَّارة، وبنظرتها الاستعلائية التي ترى فيها نفسها أنها سيدة العالم.

إنها لا تعني معاملة الأخ لأخيه، كما يريد الإسلام، بل ولا معاملة الندِّ للندِّ، كما يريد الأحرار والشرفاء في كل العالم، بل تعني معاملة السادة للعبيد، والعمالقة للأقزام، والمستكبرين للمستضعفين.

العولمة في أجلى صورها اليوم تعني: (تغريب العالم)، أو بعبارة أخرى: (أمركة العالم). إنها اسم مهذب للاستعمار الجديد، الذي خلع أرديته القديمة، وترك أساليبه القديمة، ليمارس عهدًا جديدًا من الهيمنة تحت مظلَّة هذا العنوان اللطيف (العولمة). إنها تعني فرض الهيمنة الأمريكية على العالم، وأي دولة تتمرَّد أو تنشِزُ، لا بد أن تؤدَّب، بالحصار، أو التهديد العسكري. أو الضرب المباشر، كما حدث مع أفغانستان والعراق والسودان وإيران وليبيا. وكذلك تعني: فرض السياسات الاقتصادية التي تريدها أمريكا عن طريق المنظمات العالمية التي تتحكَّم فيها إلى حدٍّ كبير، مثل البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التجارة العالمية، وغيرها.

كما تعني: فرض ثقافتها الخاصة، التي تقوم على فلسفة المادية والنفعية وتبرير الحرية إلى حدِّ الإباحية، وتستخدم أجهزة الأمم المتحدة لتمرير ذلك في المؤتمرات

العالمية، وتسوق الشعوب إلى الموافقة على ذلك بسياط التخويف والتهديد، أو ببوارق الوعود والإغراء.

وتجلَّى ذلك في (مؤتمر السكان) الذي عُقد بالقاهرة في صيف 1994م. والذي أُريد فيه أن تمرَّر وثيقة تبيح الإجهاض بإطلاق، وتجيز الأسرة الوحيدة الجنس، (زواج الرجال بالرجال، والنساء بالنساء)، وإطلاق العِنان للأولاد في السلوك الجنسي، والاعتراف بالإنجاب خارج إطار الزواج الشرعي، إلى غير ذلك من الأمور التي تخالف الأديان السماوية كلها، كما تخالف ما تعارفت عليه مجتمعاتنا، وغدا جزءًا من كينونتها الرُّوحية والحضارية.

ومن هنا وجدنا الأزهر الشريف في مصر، ورابطة العالم الإسلامي في مكة، وجمهورية إيران الإسلامية، والجماعات الإسلامية المختلفة، تقف جنبًا إلى جنب مع الفاتيكان ورجال الكنيسة، لمقاومة هذا التوجُّه المدمِّر، إذ شعر الجميع أنهم أمام خطر يهدِّد قِيَم الإيمان بالله تعالى ورسالاته، والأخلاق التي بعث الله بها رسله عليهم السلام.

كما تجلَّت هذه العولمة في (مؤتمرات المرأة) في بكين 1995م، ونيويورك، وغيرها، وكانت كلُّها امتدادا لمؤتمر القاهرة وتأكيدًا لمنطلقاته، وتكميلاً لتوجُّهاته.

وهذه قضية في غاية الأهمية (الاعتراف بالخصوصيات)، حتى لا يطغى بعض الناس على بعض، ويحاولوا محو هُويَّتهم بغير رضاهم.

بل نجد الإسلام يعترف باختلاف الأمم، وحقِّ كل أمة في البقاء حتى في عالم الحيوان، كما جاء في حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرتُ بقتلها"[1]. وهو يشير إلى ما قرَّره القرآن في قوله تعالى: **{وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ}** [الأنعام:38].

إذا كان هذا في شأن الأمم الحيوانية، فما بالك بشان الأمم الإنسانية؟ إلاَّ أن ترتضي أمة باختيارها الانصهار في أمة أخرى: في دينها ورسالتها ولغتها، كما فعلت

[1]– سبق تخريجه.

مصر وبلاد شمال أفريقيا وغيرها، حين اختارت الإسلام دينًا، والعربية لغة، بل أصبحت عضوًا مهمًا في جسم هذه الأمة، بل لها دور القيادة في كثير من الأحيان.

إن (العولمة) كما تُطرح اليوم، إنما تصبُّ في النهاية لصالح الأقوياء ضدَّ الضعفاء، ولكسب الأغنياء ضدَّ الفقراء، ولمصلحة الشمال الغني ضدَّ الجنوب الفقير.

إن فتح الأبواب على مصاريعها – بدعوى العولمة – في مجالات التجارة والاقتصاد، والتصدير والاستيراد، أو في مجالات الثقافة والإعلام، سيكون لحساب القوى الكبرى، والدول التي تملك ناصية العلم والإعلام الجبَّار والتكنولوجيا العالية والمتطورة، ولا سيما الدولة الأكبر قدرة، والأشدُّ قوة، والأعظم نفوذًا وثروة، والأقدر والأوسع في عالم المعرفة، وهي أمريكا.

أما بلاد (العالم الثالث) كما يسمُّونها، وخصوصًا (البلاد الإسلامية) منها، فليس لها من هذا السباق العالمي، إلا بقايا ما يفضل من الأقوياء، إن بقي لديهم ما يجودون به من فتات على الآخرين.

خاتمة

وبعد، فهذه رؤيتنا لرسالة الإسلام وقضاياه الكبرى، في نظرة شمولية تكاملية وسطية واقعية.

فهو يدعو إلى الإسلام كله: عقيدة وشريعة، عبادة ومعاملة، أخلاقا وقِيَما، دينا ودنيا، ثقافة وحضارة، أمة ودولة. في ضوء هذه الأصول الثلاثين، التي نؤمن بها، وندعو إليها بالحكمة والموعظة الحسنة، ونجادل عنها بالتي هي أحسن.

إلى هذه الأصول الأساسية ندعو المسلمين – على اختلاف أقطارهم ولغاتهم ومذاهبهم – ونعلِّمهم إياها، ونغرسها في عقولهم وضمائرهم، حتى ينشأ عليها الصغير ويهرَم عليها الكبير.

وإلى هذه الأصول ندعو غير المسلمين، ليعرفوا الإسلام على حقيقته من أهله وعلمائه الثقات، الذين تقوم بهم الحُجَّة، منادين للجميع: **{تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ}** [آل عمران:64]. قارئين عليهم قول الله: **{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ}** [الحجرات:13].

وآخر دعوانا: أن الحمد لله رب العالمين.

الفهرس

الإسلام الذي ندعو إليه 0
مقدمة 1
أصول الميثاق الإسلامي 4
(1) 5
أمة الإسلام 5
(2) 7
أمة تؤمن بالله الواحد 7
(3) 12
الإيمان بالجزاء الأخروي 12
(4) 16
الإيمان برسل الله جميعا 16
(5) 19
العبادات 19
(6) 22
مكارم الأخلاق 22
(7) 27
الشريعة والعقوبات 27
(8) 31
المصادر المعصومة للإسلام (القرآن والسنة) 31
(9) 34
الشريعة والفقه 34
(10) 38
الإسلام والاجتهاد 38
(11) 41
وحدة أهل القبلة 41
(12) 44
الإسلام والاختلاف 44
(13) 47
الحذر من تكفير المسلمين 47
(14) 50
العقل والعلم 50
(15) 53
الإسلام والتربية 53
(16) 55
الوسطية والتكاملية 55
(17) 59
الإسلام والحضارة 59
(18) 62
الإسلام والمرأة والأسرة 62
(19) 65
الإسلام والمجتمع 65
(20) 69
الحكومة الإسلامية 69
(21) 71

المال والاقتصاد 71
(22) 73
الإسلام دين السلام 73
(23) 76
العنف والإرهاب 76
(24) 81
الحرية والتعددية 81
(25) 84
الصحة البدنية والنفسية 84
(26) 86
رعاية البيئة 86
(27) 90
دستور العَلاقة مع غير المسلمين 90
(28) 93
الحوار الإسلام المسيحي 93
(29) 96
نحن والغرب 96
(30) 100
نحن والعولمة 100
خاتمة 104
الفهرس 105